www.quranonlinelibrary.com

التبيان لبعض مسائل ختم القرآن

إعداد

د. نواف الحارثي

الأستاذ المشارك بقسم القراءات

بكلية الدعوة وأصول الدين بجامعة أم القرىٰ

www.Quranonlinelibrary.com

ملخص البحث

عنوان البحث: التبيان لبعض مسائل ختم القرآن.

موضوع البحث: تحدثت في البحث عن بعض المسائل المتعلقة بختم القرآن بدءًا من الحديث عن فضل قراءة القرآن، ومدة ختمه، والوقت المستحب للختم، وصيام يوم الختم، والتكبير، ودعاء ختم القرآن، إضافة إلىٰ مسائل تتعلق بدعاء ختم القرآن في الصلاة وغيرها.

أهداف البحث: انتشار كثير من المسائل المتعلقة بختم القرآن بين القراء والناس عمومًا، حيث أصبحت بعضها عبادةً ينكر علىٰ من لا يفعلها، فأردت جمع ما تفرق من هذه المسائل في بحث علمي، وتبيين أقوال أهل العلم فيها، ليكون القارئ علىٰ بينة من المسألة وخلاف أهل العلم فيها.

خطة البحث: اشتمل علىٰ مقدمة واثني عشر مبحثًا وخاتمة وفهارس .

وختمت البحث بنتائج وتوصيات، منها:

١-أن رواية التكبير رواية مقبولة عند القراء وعليها العمل عندهم.

٢-أن جمع الأهل والأولاد عند الختم مما جاء عن بعض السلف.

٣-ختم القرآن في ليلة واحدة أمر مقدور عليه وممكن جدًّا.

٤-أن دعاء ختم القرآن خارج الصلاة لابأس به.

٥-أن دعاء ختم القرآن داخل الصلاة قد عمله أئمة معتبرون من السلف.

٦-أن مفارقة الإمام في دعاء الختم داخل الصلاة ليس بمشروع عند العلماء.

كلمات مفتاحية: (**التبيان- مسائل- ختم القرآن- دعاء الختم - الختمة**)

❊ ❊ ❊

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

المقدمة

الحمد لله الذي أنزل علىٰ عبده الكتاب ولم يجعل له عوجا، وأشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له وهو علىٰ كل شيء قدير. وأشهد أن سيدنا ونبينا محمد عبده ورسوله ما من خير إلا ودلَّ الأمة عليه وأمرها به، صلىٰ الله وسلم وبارك عليه وعلىٰ آله وصحبه أجمعين.

أما بعد: فإن العبد في هذه الحياة يسعىٰ للتقرُّب إلىٰ الله تعالىٰ بما يحب ويرضىٰ من العبادات، ولا بد للمسلم أن تكون عبادته قد استوفت شروط قبول العبادة من: إخلاص العمل لله تعالىٰ، والموافقة لسنة النبي ﷺ، فإذا اختل أحد هذين الشرطين فإن العبادة تكون وبالًا علىٰ صاحبها، نعوذ بالله من الخسران.

وإنَّ من العبادات التي تُقرِّب إلىٰ الله تعالىٰ: تلاوة القرآن الكريم رجاءَ الأجر والمثوبة من الله تعالىٰ، وهذه العبادة احتف بها بعضُ الأعمال وارتبطت بها كالتكبير عند الختم، ووصلِ ختمةٍ بأخرىٰ، والدعاءِ عند الختم سواء في الصلاة أو خارجها، وجمعِ الأهل والأقارب وغيرها من الأمور التي تحتاج إلىٰ بيان وإيضاح، فاجتهدت في جمع ما تفرق من هذه المسائل، لتستوعب في بحث واحد ، فذكرت أقوال أهل العلم في كثير من المسائل، ليكون القارئ علىٰ إلمام بأقوال أهل العلم في المسألة واختلافهم فيها، وأسميته : **التبيان لبعض مسائل ختم القرآن.**

الدراسات السابقة : هذا البحث سبق فيه أبحاث تناولت بعض أجزائه بالبحث، منها :

١- الأحكام الفقهية الخاصة بالقرآن الكريم، للأستاذ الدكتور : عبد العزيز الحجيلان ، وقد أَفت منه ، وهو رسالة علمية جامعة ، وجمعت في البحث مسائل لم يتطرق لها الدكتور -حفظه الله- كالتكبير عند القراء داخل الصلاة وخارجها ، وصفته ...

٢- مرويات دعاء ختم القرآن، للشيخ الدكتور بكر أبو زيد رَحِمَهُ ٱللَّهُ وقد أَفت منه، وجمعت في البحث مسائل لم يتطرق إليها الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ .

٣- تكبير الختم بين القراء والمحدثين ، للشيخ إبراهيم الأخضر . لم أقف عليه . ويظهر من عنوان البحث أنه متعلق بمسألة التكبير ، وهي جزء من أجزاء هذا البحث.

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

تكمن أهمية الموضوع في عدة أمور منها:

١-أن هذا العمل عبادة يرجو بها المسلم ما عند الله تعالىٰ.

٢-انتشار بعض هذه الأعمال والعمل بها عند القراء خصوصا.

٣-ظهور بعض النقاشات العلمية، التي وصلت إلىٰ حدّ كبير من الإنكار لبعض المسائل المتعلقة بختم القرآن، إنكارٍ للعمل عند البعض، وإنكارٍ للترك عند آخرين.

٤-أن معرفة الحكم في المسألة أو تصور ما فيها من خلاف علمي يفيد في إصدار الحكم تجاهها.

٥-جمع ما تفرق من المسائل المتعلقة بختم القرآن الكريم في بحث علمي ليسهل النظر فيه.

خطة البحث:

جعلت البحث في مقدمة ومباحث وخاتمة وفهارس، وجاء علىٰ النحو التالي:

المقدمة: فيها الحديث عن أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، وخطة البحث ، والدراسات السابقة .

المبحث الأول: فضل قراءة القرآن الكريم.

المبحث الثاني : مدة الختم للقرآن الكريم.

المبحث الثالث: الوقت المستحب لختم القرآن.

المبحث الرابع: صيام يوم الختم للقرآن.

المبحث الخامس: التكبير في آخر كل سورة من الضحىٰ إلىٰ الناس، وفيه مطالب:

المطلب الأول: الآثار الواردة في التكبير في آخر كل سورة وخلاف العلماء في ذلك.

المطلب الثاني: صفة التكبير .

المطلب الثالث: حكمه في الصلاة.

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

المبحث السادس: الختم الجماعي للقرآن الكريم .

المبحث السابع: تكرار سورة الإخلاص عند الختم.

المبحث الثامن: وصل ختمة بأخرىٰ (الحالُّ المرتحل) .

المبحث التاسع: عمل الوليمة عند ختم القرآن، وحفلات التكريم للحفظة.

المبحث العاشر: مشروعية الدعاء عند الختم، وجمع الأهل.

المبحث الحادي عشر: دعاء الختم داخل الصلاة.

المبحث الثاني عشر: أحكام متعلقة بدعاء الختم، وفيه مطالب:

المطلب الأول: حكم تعيين دعاء من غير الوارد.

المطلب الثاني: تلحين الدعاء .

المطلب الثالث: رفع الصوت بالدعاء.

المطلب الرابع : السجع في الدعاء.

الخاتمة، والفهارس.

في هذا البحث حاولت قدر الجهد والطاقة أن أجمع ما تفرق من المسائل المتعلقة والمرتبطة بختم القرآن مما ذكره أهل العلم أو أشاروا إليه، وذلك بالرجوع إلىٰ أمهات الكتب، وبينت الأدلة في المسألة العلمية التي أذكرها، مع نقل أقوال العلماء فيها، وذكر الخلاف وبسطه في كثير من المسائل، وذيلت المسائل بما ظهر لي من ترجيح فيها، وخرجت الآثار والأحاديث وذكرت حكم العلماء علىٰ بعضها، والنقص والخلل طبع الإنسان، ورحم الله القائل:

وإن كان خرْقٌ فادركه بفضلة : من الحلم وليصلحه من جاد مقولا [1].

وصلىٰ الله وسلم علىٰ سيدنا ونبينا محمد وعلىٰ آله وصحبه .

❊ ❊ ❊

(١) انظر: الشاطبية : ٧ .

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

المبحث الأول: فضل قراءة القرآن الكريم

لا يخفىٰ علىٰ كل مسلم ومسلمة ما للقرآن الكريم من فضائل لا تُعدُّ ولا تحصىٰ، ومِن ذلك ما ورد في فضل قراءته، حيث جاءت النصوص القرآنية والأحاديث النبوية بالحث علىٰ قراءة القرآن وبيان ما للقارئ من الأجور العظيمة، ومنها :

فقال تعالىٰ: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَٰبَ ٱللَّهِ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنفَقُواْ مِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً يَرْجُونَ تِجَٰرَةً لَّن تَبُورَ ﴿٢٩﴾ لِيُوَفِّيَهُمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدَهُم مِّن فَضْلِهِۦٓ إِنَّهُۥ غَفُورٌ شَكُورٌ ﴿٣٠﴾ ﴾ [فاطر :٢٩-٣٠].

أي: إن الذين يقرؤون كتاب الله، فأثنىٰ الله عليهم بقراءة كتابه، وهذه "آية القراء" كما قال مُطَرِّف بن عبد الله[(١)].

ويظهر أنها سميت بذلك لأن الله أثنىٰ عليهم فيها، فهم يجدّدون التلاوة كل وقت مستمرين علىٰ ذلك محافظين عليه، ويداومُون علىٰ قراءته أو متابعةِ ما فيه حتَّىٰ صارتْ سمةً لهم وعُنوانًا[(٢)].

والرسول ﷺ حثَّ أمته علىٰ قراءة القرآن في أحاديث عدة، منها:

قوله ﷺ: "خيرُكُم مَن تَعَلَّم القرآنَ وعَلَّمَه" [(٣)].

ويقول ﷺ: "الماهِرُ بالقرآن مع السَّفَرَة الكِرام البَرَرَة، والذي يقرأ القرآنَ ويَتَتَعْتَعُ فيه وهو عليه شاقٌّ له أجران" [(٤)].

---

(١) انظر: تفسير الطبري ١٩/ ٣٦٦، والمحرر الوجيز ٤/ ٤٣٨، وزاد المسير: ١١٦١. (ويتلون) إما بمعنىٰ يقرؤون وهو الظاهر ولم يذكر الطبري غيره، وإما (يتلون) بمعنىٰ: يتبعون، وتكون في القرّاء وغيرهم ممن اتصف بالآية.

(٢) نظم الدرر ٧/ ٤٠، وتفسير أبي السعود ٥/ ٣٩٥.

(٣) رواه البخاري ٤/ ١٩١٩، حديث رقم (٤٧٣٧) في فضائل القرآن: باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه.

(٤) رواه البخاري ٤/ ١٨٨٢، حديث رقم (٤٦٥٣) باب تفسير سورة عبس، ومسلم ١/ ٥٤٩، حديث رقم =

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

بل إن الرسول ﷺ ضرب مثالا حسيًّا لقارئ القرآن، ليتصوره كل مسلم فيقول عليه الصلاة والسلام: "مَثَلُ المؤمِن الذي يقرأُ القرآنَ كمثل الأُتْرُجَّة ريحُها طيِّبٌ وطعمُها طيِّبٌ، ومَثَلُ المؤمن الذي لا يقرأ القرآنَ كمثل التَّمْرةِ لا ريحَ لها وطعمُها حُلْوٌ، ومَثَلُ المنافق الذي يقرأ القرآن مثلُ الريحانة ريحُها طيِّبٌ وطعمُها مرٌّ، ومَثَلُ المنافق الذي لا يقرأ القرآن كمثل الحَنْظَلةِ ليس لها ريحٌ وطعمُها مرٌّ" (١).

وبين -عليه الصلاة والسلام- لأمته الأجرَ المترتبَ علىٰ قراءة القرآن؛ فيقول عليه الصلاة والسلام: "مَن قرأ حرفًا من كتاب الله فله به حسنةٌ، والحسنةُ بعشرِ أمثالها، لا أقول (آلم) حرف ولكن ألف حرف ولام حرف وميم حرف" (٢).

ولك أن تتأمل في هذا الفضل العظيم إذا عرفتَ أن عدد حروف القرآن الكريم تتجاوز (٣٠٠) ألف حرف(٣). فمن وفقه الله للمداومة علىٰ تلاوة كتابه فهو موفَّق لخير عظيم وأجر كبير، رزقنا الله جميعا من واسع فضله.

والأحاديث في فضيلة قراءة القرآن كثيرة نكتفي بما ذكرناه.

❊ ❊ ❊

=

(٧٩٨) باب فضل الماهر بالقرآن والذي يتعتع فيه، واللفظ له .

(١) رواه البخاري ٦/ ٢٧٤٨، حديث رقم (٧١٢١)، ومسلم ١/ ٥٤٩، حديث رقم (٧٩٧) .

(٢) رواه الترمذي ٥/ ١٧٥،حديث رقم (٢٩١٠)، وصححه الألباني في الصحيحة حديث رقم (٣٣٢٧) .

(٣) الإتقان ٢/ ٤٣٤ .

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

المبحث الثاني: مدة الختم للقرآن الكريم:

اختلفت الروايات عن السلف في مدة ختمهم للقرآن الكريم، علىٰ أقوال:

القول الأول: يُستحبُّ ختم القرآن في كل سبع ليال، واستدلوا بحديث عبد الله بن عمرو أن النبي ﷺ قال له: "واقرأ في كل سبع ليال مرة" (١).

قال السيوطي: "ثم في سبع، وهذا أوسط الأمور وأحسنها، وهو فعل الأكثرين من الصحابة وغيرهم" (٢).

القول الثاني: يستحب ختم القرآن في شهر، واستدلوا بحديث عبد الله بن عمرو السابق وفيه: "واقرأ القرآن في كل شهر".

القول الثالث: يستحب ختم القرآن في ثلاثة أيام فأكثر، ويكره في أقل منها، ويستدلون بحديث عبدالله بن عمرو: "لا يفقه من قرأ القرآن في أقل من ثلاث" (٣).

القول الرابع: كراهة أن يختم في أكثر من أربعين بلا عذر، ويستدلون بحديث عبد الله بن عمرو، أنه سأل النبي ﷺ: كم يُقرأ القرآن؟ قال: "في أربعين يومًا"، ثم قال: "في شهر"، ثم قال: "في عشرين"، ثم قال: "في خمس عشرة"، ثم قال: "في عشر"، ثم قال: "في سبع"، لم ينزل من سبع (٤).

قال إسحاق بن إبراهيم: "ولا نحب للرجل أن يأتي عليه أكثر من أربعين يوما، ولم يقرأ القرآن لهذا الحديث" (٥).

---

(١) رواه البخاري ٦/ ١٩٦ حديث رقم (٥٠٥٢) عن عبد الله بن عمرو، وفي لفظ: قال: قال رسول الله ﷺ: "اقرأ القرآن في شهر". قلت: إني أجد قوة، قال: فاقرأه في سبع ولا تزد علىٰ ذلك". رواه البخاري ٦/ ١٩٦ حديث رقم (٥٠٥٤) ومسلم ٢/ ٨١٣، حديث (١١٥٩)، وجاء الحديث بلفظ أطول من هذا.

(٢) الإتقان ٢/ ٦٦٣، وغاية المنتهىٰ ١/ ٢٠٩ .

(٣) رواه أحمد ١١/ ٣٨٩، حديث (٦٧٧٥)، وأبو داوود ٢/ ٤٥، حديث رقم (١٣٩٤)، والترمذي حديث رقم (٢٩٥٠)، والحديث صححه الألباني في صحيح الجامع رقم (٧٦٢٠) .

(٤) رواه أبو داود ٢/ ٥٦ حديث رقم (١٣٩٥).

(٥) انظر: سنن الترمذي ٥/ ٩٩٦، حديث رقم (٢٩٤٦) .

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

قال ابن قدامة: "ويكره أن يؤخر ختمة القرآن أكثر من أربعين يومًا" (١).

القول الخامس: لا يجوز أن يختم في أقل من ثلاث ليال.

قال ابن حزم: "ويستحب أن يختم القرآن كلَّه مرةً في كل شهر؛ فإن ختمه في أقل فحسن، ويكره أن يختم في أقل من خمسة أيام؛ فإن فعل ففي ثلاثة أيام، لا يجوز أن يختم القرآن في أقل من ذلك" (٢).

ويظهر -والله أعلم- أن ختم القرآن في مدة معينة يختلف بحسب الأشخاص والأزمنة، وينبغي للمسلم أن يكون له وِردٌ يحافظ عليه في سائر أيامه، تحصيلا للأجر، واقتداء بالنبي ﷺ - كما في حديث أوس بن حذيفة، وفيه: "... فقلت: يا رسول الله لقد أبطأت علينا الليلة قال: "إنه طرأ عليَّ حزبي من القرآن فكرهتُ أن أَخرجَ حتىٰ أُتمَّه"، قال أوس: "فسألت أصحاب رسول الله ﷺ كيف تحزبون القرآن؟ قالوا: ثلاث وخمس وسبع وتسع وإحدىٰ عشرة وثلاث عشرة وحزب المفصل"(٣) -وعملاً بما جاء في حديث عائشة ﵂، قالت: "إن رسول الله ﷺ سئل أي العمل أحب إلىٰ الله؟ قال: "أدْوَمُه وإنْ قلَّ" (٤).

والحافظ لكتاب الله يلزم في حقّه التعاهدُ للقرآن حتىٰ لايتفلّت منه، لما جاء في الحديث: عن أبي موسىٰ، عن النبي ﷺ قال: "تَعاهدوا القرآنَ، فوالذي نفسي بيده لَهُو أشدُّ تفصِّيًا مِن الإبل في عُقُلها"(٥).

والمعنىٰ: أنَّ الإنسان إذا لم يُداوِم مراجعة القرآن فإنه ينفلت من صدره كما تهرب الإبل إذا فُكَّ وثاقُها .

(١) المغني ١/ ٤٥٩ .

(٢) المحلىٰ ٢/ ١١١ .

(٣) رواه أحمد ١/ ٤٢٧ .

(٤) رواه مسلم ١/ ٥٤١، حديث رقم (٧٨٢)، باب فضيلة العمل الدائم .

(٥) رواه البخاري ٦/ ١٩٣، حديث رقم ٥٠٣٣، باب استذكار القرآن وتعاهده، ومسلم ١/ ٥٤١، حديث رقم (٧٨٢)، باب الأمر بتعهد القرآن.

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

قال النووي: "والاختيار أن ذلك يختلف باختلاف الأشخاص، فمن كان يظهر له بدقيق الفكر لطائف ومعارف فليقتصر علىٰ قدرٍ يحصل له به كمالُ فهمِ ما يقرؤه، وكذا من كان مشغولًا بنشر العلم أو غيره من مهمات الدين ومصالح المسلمين العامة، فليقتصر علىٰ قدر لا يحصل بسببه إخلال بما هو مرصد له، وإن لم يكن من هؤلاء المذكورين فليستكثر ما أمكنه ..." [١].

وروي عن أحمد أن ذلك غيرُ مقدَّرٍ وهو علىٰ حسب ما يجد من النشاط والقوة؛ لأن عثمان كان يختمه في ليلة [٢].

أما بالنسبة للأزمنة الفاضلة كرمضان وعشر ذي الحجة وغيرها فالسلف لهم فيها اجتهادات في قراءة القرآن وختمه اغتنامًا لها، ويحمل ما ذكر من الختم في أقل من ذلك علىٰ هذا.

قال ابن باز: "وينبغي أن يُكثر القراءة في رمضان كما فعل السلف، ولكن مع التدبر والتعقل، فإذا ختم في كل ثلاثٍ فحسن. وبعض السلف قال: إنه يُستثنىٰ من ذلك أوقات الفضائل، وأنه لا بأس أن يختم كل ليلةٍ، أو في كل يومٍ، كما ذكروا هذا عن الشافعي، وعن غيره" [٣].

ونُقل عن بعض السلف أنه يختم في ليلة واحدة كعثمان ﷺ وغيره [٤]، وفي حديث عبد الله بن عمرو ما يشير إلىٰ ذلك [٥]، والختم للقرآن في ليلة واحدة أمر مقدور عليه وممكن جدًّا، خصوصًا أيام الشتاء الطويلة، فقراءة الجزء الواحد من

(١) التبيان للنووي: ٥٨ .

(٢) انظر: المغني ١/ ٤٥٩، والتبيان للنووي: ٥٧ . ورواية أن عثمان قرأ القرآن في ركعة، رواها أبو عبيد في فضائله: ١٨١، وابن أبي شيبة ٢/ ٥٠٣، والدار قطني ٢/ ٣٦٠، وأبو نعيم في الحلية ١/ ٥٦ .

(٣) الموقع الإلكتروني علىٰ الشبكة العنكبوتية: ابن باز https://binbaz.org.sa . رَحِمَهُ ٱللَّهُ/

(٤) انظر: التبيان في آداب حملة القرآن: ٥٤ .

(٥) وفيه: "وكيف تختم"؟ قال: كل ليلة... الحديث رواه البخاري ٦/ ١٩٦ حديث رقم (٥٠٥٤).

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

القرآن للحادر لا تزيد عن ربع الساعة وأقل من ذلك، بل يستطيع أن يقرأ في الساعة الواحدة ما يصل إلىٰ خمسة أجزاء، وهذا ليس بغريب أو شاق علىٰ الحفظة.

وما جاء عن البعض في ختم القرآن مرَّات متعددة تصل إلىٰ مئات المرات في الليلة الواحدة، فهو محل نظر[1].

(١) انظر: سراج القارء المبتدئ :٤٠٣ . حيث ذكر أعدادا للختم عن بعض شيوخه مما يتوقف في قبوله .

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

المبحث الثالث: الوقت المستحب لختم للقرآن

جاء عن بعض السلف ما يشير إلىٰ استحباب اختيار وقت معين يختم فيه المرء القرآن الكريم، ويستدلون علىٰ ذلك بأحاديث وآثار، منها:

عن سعد ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: "مَن ختم القرآنَ أوَّلَ النهار صلَّتْ عليه الملائكةُ حتىٰ يمسي، ومَن ختمه آخرَ النهار صلَّتْ عليه الملائكةُ حتىٰ يصبح" (١).

وعن إبراهيم التيمي، قال: كان يقال: "إذا ختم الرجلُ القرآن في أول النهار صلت عليه الملائكة بقيةَ يومه، وإذا ختمه أولَ الليل صلت عليه الملائكة بقية ليلته) قال: فكانوا يحبون أن يختموا في أول النهار أو في أول الليل". قال الأعمش: "فرأيت أصحابنا يعجبهم أن يختموا أول النهار وأول الليل" (٢).

وعن طلحة بن مُصرف، قال: "من ختم القرآن في أي ساعة من النهار صلت عليه الملائكة حتىٰ يمسي، وأيَّةِ ساعةٍ من الليل كانت صلَّتْ عليه الملائكة حتىٰ يصبح"(٣).

وعن عَبْدَة بن أبي لُبابة، قال: "إذا ختم الرجل القرآن بنهار صلت عليه الملائكة حتىٰ يمسي، وإن فرغ منه ليلًا صلت عليه الملائكة حتىٰ يصبح" (٤).

وعن محمد بن جُحادة قال: "وكانوا يستحبون إذا ختموا من الليل أن يختموا في الركعتين بعد المغرب، وإذا ختموا من النهار أن يختموا في الركعتين قبل صلاة الفجر" (٥).

وعن ثابت البُناني، قال: " كان أنس بن مالك، إذا أشفىٰ علىٰ ختم القرآن بالليل، بقَّىٰ منه شيئًا حتىٰ يصبح فيجمع أهله فيختمه معهم" (٦).

(١) رواه أبو نعيم في الحلية ٥/ ٢٦، وقال: (غريب من حديث طلحة، تفرد به هشام بن محمد) .

(٢) أخرجه الدارمي في سننه ٤/ ٢١٨٠، قال محققه: "إسناده صحيح إلىٰ إبراهيم النخعي وهو موقوف عليه"، وفضائل القرآن لأبي عبيد: ١٠٩، وفضائل القرآن لابن الضريس :٤٤.

(٣) فضائل القرآن لابن الضريس :٤٤.

(٤) سنن الدرامي ٤/ ٢١٨٠ قال المحقق : (إسناده صحيح إلىٰ عبْدَة).

(٥) فضائل القرآن لأبي عبيد: ١٠٩، وفضائل القرآن لابن الضريس :٤٤.

(٦) سنن الدارمي ٢/ ٣٦٠، حديث رقم (١٦٧٣) .

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

قال النووي: " كان عثمان يفتتح القرآن ليلة الجمعة ويختمه ليلة الخميس"[١].

قيل: والأفضل أن يختم ختمةً بالليل وأخرىٰ بالنهار، ويجعل ختمة النهار يوم الاثنين في ركعتي الفجر أو بعدهما، ويجعل ختمة الليل ليلة الجمعة في ركعتي المغرب أو بعدهما ليستقبل أول النهار وآخره [٢].

وعن خالد بن معدان، قال: "إن قارئ القرآن والمتعلم تصلي عليهم الملائكة حتىٰ يختموا السورة، فإذا أقرأ أحدكم السورة، فليؤخر منها آيتين حتىٰ يختمها من آخر النهار كي ما تصلي الملائكة علىٰ القارئ والمقرئ من أول النهار إلىٰ آخره"[٣].

قال النووي: "أفضلها ما كان في الصلاة...وأفضل الأوقات الليل ونصفه الآخر أفضل. والقراءة بين المغرب والعشاء محبوبة، وأفضل النهار بعد الصبح. ولا كراهة في شئ من الأوقات، ونُقل عن بعض السلف كراهة القراءة بعد العصر وليس بشيء ولا أصل له. ويختار من الأيام يوم عرفة ثم يوم الجمعة ثم الاثنين والخميس، ومن الأعشار: العشر الأواخر من شهر رمضان والأُوَل من ذي الحجة، ومن الشهور: رمضان" [٤].

ومما جاء عن النبي ﷺ من مدارسته لجبريل القرآن الكريم بالليل في رمضان ما يؤيد ختم القرآن بالليل دون تحديد لأوله، فعن ابن عباس، قال: " كان رسول الله ﷺ يعرض الكتاب علىٰ جبريل عليه السلام في كل رمضان، فإذا أصبح رسول الله ﷺ من الليلة التي يعرض فيها ما يعرض، أصبح وهو أجود من الريح المرسلة، لا يُسأل عن شيء إلا أعطاه، فلما كان في الشهر الذي هلك بعده، عرض عليه عرضتين" [٥].

(١) ذكره النووي عن عثمان ﷺ، في التبيان :٥٩ .

(٢) انظر : الاحياء ١/ ٢٦٧ .

(٣) رواه الدارمي في سننه ٤/ ٢٠٩١ .

(٤) المجموع شرح المهذب ٢/ ١٦٨ .

(٥) رواه أحمد ٣/ ٤٨١ بهذا اللفظ، ورواه البخاري ١/ ٨، ومسلم ٧/ ٧٣ بنحوه.

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

والأمر في ذلك واسع لعدم وجود دليل علىٰ ذلك، وإنما يفعل ما هو أيسر له، وإن أخذ بما ورد عن السلف من تأخير الختم لأول النهار أو أول الليل فلا حرج في ذلك.

❊ ❊ ❊

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

المبحث الرابع: صوم يوم الختم

ورد عن بعض السلف من التابعين استحبابُ صوم يوم الختم إلا أن يصادف يوم نهي، فجاء عن المسيب بن رافع، وطلحة بن مصرف، وحبيب بن أبي ثابت أنهم يصبحون صيامًا في اليوم الذي يختمون فيه القرآن(١).

قال النووي: " واستحب السلف صيام يوم الختم" (٢).

وقال بعض أهل العلم: "صيام يوم الختم لا دليل عليه فلا يشرع" (٣).

المبحث الخامس
التكبير في آخر كل سورة من الضحى إلى الناس

المطلب الأول: الآثار الواردة في التكبير في آخر كل سورة، وخلاف العلماء في ذلك:

مما يُعمل به عند القراء وله ارتباط بمسألة ختم القرآن: التكبير من سورة الضحىٰ إلىٰ سورة الناس، مستندين إلىٰ ما جاء عن ابن عباس أن أُبي بن كعب أمره بذلك، وأخبر أُبي أن النبي ﷺ أمره بذلك.

فعن أحمد بن محمد بن عبد الله البَزِّي، عن عكرمة بن سليمان، عن ابن كثير – صاحب القراءة – قال: "قرأت علىٰ إسماعيل بن عبد الله بن قسطنطين، فلما بلغتُ (والضحىٰ) قال لي: كبّر حتىٰ تختم مع خاتمة كل سورة، فإني قرأت علىٰ عبد الله بن كثير فأمرني بذلك، وأخبرني عبد الله بن كثير أنه قرأ علىٰ مجاهد فأمره بذلك، وأخبره مجاهد أنه قرأ علىٰ ابن عباس فأمره بذلك، وأخبره ابن عباس أنه قرأ علىٰ أُبي بن كعب فأمره بذلك، وأخبره أنه قرأ علىٰ النبي ﷺ فأمره بذلك" (٤).

---

(١) انظر: التبيان للنووي:١٥٦، والبرهان في علوم القرآن ٢/ ٧٠٧، وغيث النفع للصفاقسي:٦٦٨ .

(٢) المجموع شرح المهذب ٢/ ١٦٨ .

(٣) انظر: الأحكام الفقهية الخاصة بالقرآن :٥٣٣ .

(٤) التذكرة في القراءات لابن غلبون ٢/ ٧٨١، وجامع البيان للداني ٤/ ١٧٣٨ . والحديث رواه البيهقي =

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

وعن مجاهد قال :"ختمت علىٰ ابن عباس بضع وعشرين ختمة، كلُّها يأمرني أن أكبر من (ألم نشرح) [١].

ونقل ابن الجزري عن أبي العلاء روايةً عن علي ﷺ، فقال : "وروىٰ الحافظ أبو العلاء عن علي ﷺ أنه كان يقول: إذا قرأت القرآن فبلغت بين المفصل فاحمد الله وكبر بين كل سورتين، وفي رواية: فتابع بين المفصل في السور القصار واحمد الله وكبر بين كل سورتين" [٢].

قال أبو عمرو الداني: "قال: موسىٰ بن هارون، قال: قال لي ابن أبي بَزة، فحدثت الشافعي، فقال لي: إن تركت التكبير تركت سنةً من سنن نبيك ﷺ... وهذا أتم حديث روي في التكبير وأصح خبر جاء فيه" [٣].

قال ابن كثير : "وهذا يقتضي تصحيحه لهذا الحديث " [٤].

قال ابن قدامة :" واستحسن أبو عبد الله التكبير عند آخر كل سورة من سورة الضحىٰ إلىٰ آخر القرآن ؛ لأنه روي عن أُبي بن كعب أنه قرأ علىٰ النبي ﷺ فأمره بذلك" [٥].

قال مكي: "وروي أن أهل مكة كانوا يكبرون في آخر كل ختمة من خاتمة

=

في الشعب ٥/ ٨٩، والحاكم ٣/ ٣٤٤ وقال: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه". قال ابن حجر :"هذا حديث غريب، وهو مما أنكر علىٰ البزي . قال أبو حاتم: هذا حديث منكر. انتهىٰ . وقد رواه أبو عمرو الداني من حديث الحسن بن مخلد عن البزي أيضا . وقال ابن أبي حاتم: قلت لأبي: ابن أبي بزة ضعيف الحديث، قال نعم: ولست أحدث عنه ". لسان الميزان ١/ ٢٨٤. وقال الذهبي (في ترجمة البزي) :"وصحح له الحاكم حديث التكبير وهو منكر" سير أعلام النبلاء ١٢/ ٥١. قال السخاوي :"هذا حديث حسن التسلسل بالقراء". انظر: العجالة في الأحاديث المسلسلة ١/ ٤٢ .

(١) التذكرة ٢/ ٧٨١، وفتح الوصيد ٤/ ١٣٣٩ .

(٢) النشر ٢/ ٣١١، قلت: لم أقف عليه في كتب أبي العلاء. ولم ينقل هذه الرواية أحد عن علي –حسب بحثي–.

(٣) جامع البيان للداني ٤/ ١٧٤٠ .

(٤) تفسيره ٤/ ٥٥٧ . يقصد الشافعي –رحمة الله علىٰ الجميع .

(٥) المغني ١/ ٦١٠ .

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

(والضحىٰ) لكل القراء، لابن كثير وغيره، سنة نقلوها عن شيوخهم "[١].

ونص الفاكهي بأنها سنة أهل مكة[٢].

وذهب بعض القراء إلىٰ التكبير في أول كل سورة، ولا يختص بالضحىٰ وغيرها ولجميع القراء[٣].

وعلة التكبير عند القراء أنهم قالوا: إن الوحي تأخَّر عن النبي ﷺ أياماً فقال ناس: إن محمداً قد ودعه صاحبه وقلاه، فنزلت هذه السورة – الضحىٰ، فقال: "الله أكبر".

قال ابن كثير: "ولم يُروَ ذلك– أي التكبير– بإسناد يحكم عليه بصحة ولا ضعف"[٤].

وذهب البعض إلىٰ أن علة التكبير: التشبيه للقراءة بصوم رمضان إذا أكمل عدته يكبر، فكذا هنا يكبر إذا أكمل عدة السورة[٥].

قال شيخ الإسلام: "والتكبير المأثور عن ابن كثير ليس هو مسنداً عن النبي ﷺ، ولم يسنده أحد إلىٰ النبي ﷺ إلا البزي وخالف بذلك سائر من نقله، فإنهم إنما نقلوه اختياراً ممن هو دون النبي ﷺ، وانفرد هو برفعه، وضعَّفه نقلة أهل العلم بالحديث والرجال من علماء القراءة وعلماء الحديث كما ذكر ذلك غير واحد..."[٦].

قال ابن الباذش: "والتكبير موقوف علىٰ ابن عباس، ولم يرفعه إلىٰ النبي ﷺ غير البزي"[٧].

قال السخاوي بعد أن ساق أقوال العلماء في التكبير من سورة الضحىٰ إلىٰ سورة

(١) الكشف لمكي ٢/ ٣٩٢ .

(٢) أخبار مكة للفاكهي ٣/ ٣٥ .

(٣) انظر: النشر ٢/ ٣٠٧ .

(٤) تفسير القرآن له ٤/ ٥٥٧. قلت: سبب نزول سورة الضحىٰ ثابت لكن بدون تكبير عند العلماء . انظر: أسباب النزول للواحدي : ٧٣٢ .

(٥) انظر :الإتقان ١/ ٢٢٤ .

(٦) مجموع الفتاوىٰ ١٧/ ١٣٠ .

(٧) الإقناع في القراءات السبع ٢/ ٨٢٢ .

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

الناس: "فهذه الآثار حجة لمن روىٰ التكبير من أول (الضحىٰ)، ولمن رواه من (ألم نشرح)" [١].

قال مكي: "وحجته في التكبير أنها رواية نقلها عن شيوخه من أهل مكة في الختم يجعلون ذلك زيادة في تعظيم الله جلَّ ذكره ..." [٢].

قال ابن مفلح:" وقال أبو البركات: يستحب ذلك من سورة (ألم نشرح) ... وقال الشيخ تقي الدين : وسئل عن جماعة قرؤوا بغير تهليل ولا تكبير، قال: إذا قرؤوا بغير حرف ابن كثير كان تركهم لذلك هو الأفضل، بل المشروع المسنون..." [٣].

قال ابن الجزري :" اعلم أن التكبير صح عند أهل مكة قرّائهم وعلمائهم وأئمتهم ومن روىٰ عنهم صحةً استفاضت واشتهرت وذاعت وانتشرت حتىٰ بلغت حد التواتر، وصحت أيضاً عن أبي عمرو من رواية السوسي، عن أبي جعفر من رواية العمري، ووردت عن سائر القراء ... وقد صار علىٰ هذا العمل عند أهل الأمصار في سائر الأقطار عند ختمهم في المحافل واجتماعهم في المجالس لدىٰ الأماثل ..." [٤].

قال أبو الفتح فارس: "ولا نقول: إن هذه سنة، ولا إنه لا بدَّ لمن ختم أن يفعله، فمن فعله فحسن جميل، ومن ترك فلا حرج " [٥].

قال ابن غلْبُون : "وترك التكبير في وقت آخر، فمن أجل ذلك كان استعمال

(١) فتح الوصيد ٤/ ١٣٣٩ .

(٢) انظر: الكشف عن وجوه القراءات السبع لمكي ٢/ ٣٩١ .

(٣) الآداب الشرعية ٢/ ٢٩٦ .

(٤) النشر ٢/ ٤١٠ . رواية التكبير ليست من رواية البزي عن ابن كثير فقط بل جاءت من رواية قنبل عن ابن كثير انظر: المرجع السابق، ومختصر في مذاهب القراء للداني : ٢٨٠، وفتح الوصيد شرح القصيد ٤/ ١٣٣٢.

(٥) المرجع السابق .

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

التكبير وترك استعماله صوابا.." [١].

قال ابن الجزري:" ثم العجب ممن ينكر التكبير بعد ثبوته عن النبي ﷺ وعن أصحابه والتابعين وغيرهم ويجيز ما يُنكَر في صلوات غير ثابتة ..." [٢].

والذي يظهر هو قبول هذه الرواية، والعمل بها عند القراء، والحكم علىٰ إسنادها بالضعف علىٰ طريقة المحدثين فيه نظر، فإن طريقة أسانيد تلقِّي القراءات والقرآن تختلف عن طريقة تلقِّي أسانيد الحديث -والله أعلم-.

المطلب الثاني: صفة التكبير:

اختلف القراء في صفة التكبير، فذهب بعضهم إلىٰ أنه: "الله أكبر" لا غير، ودليلهم علىٰ صحة ذلك الأخبار المتقدمة إذ كلها تؤذن بالتكبير خاصّة من غير تهليل [٣].

وذهب بعضهم إلىٰ أنه: "لا إله إلا الله، والله أكبر"، فيهلّلون قبل التكبير. ويستدلون بحديث الأغرّ قال: أشهد علىٰ أبي هريرة، وأبي سعيد، أنهما شهدا علىٰ النبي ﷺ، وأنا أشهد عليهما أنه قال: "إن العبد إذا قال: لا إله إلا الله والله أكبر، صدَّقه ربه تبارك وتعالىٰ"[٤].

قال الداني : "والوجهان صحيحان جدا مشهوران مستعملان " .

وزاد بعضهم فقالوا: "لا إله إلا الله والله أكبر ولله الحمد" ثم يبسملون [٥].

قال ابن الباذش: "والوجوه كلها سائغ استعمالها، وأخذ علينا أَبي -رضي الله عنه- لقنبل بالتكبير، وللبزي بالتهليل والتكبير" [٦].

---

(١) التذكرة لابن غلبون ٢/ ٧٨٢ .

(٢) المرجع السابق .

(٣) النشر ٢/ ٣٢٠ .

(٤) سنن النسائي الكبرىٰ ٩/ ١٩، حديث (٩٧٧٥) .

(٥) انظر: جامع البيان ٤/ ١٧٥٢، والنشر ٢/ ٣٢١ .

(٦) الاقناع في القراءات السبع ٢/ ٤٨٩ .

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

قال ابن الجزري: "فالحاصل أن من ابتدأ التكبير من أول (الضحىٰ)، أو (ألم نشرح) قطعه أول (الناس)، ومن ابتدأ به في آخر (الضحىٰ) قطعه آخر (الناس)" [١].

المطلب الثالث: حكم التكبير في الصلاة:

مما تناوله أهل القراءات مما يعمل عند الختم: التكبير في الصلاة، وأشار الداني إلىٰ ذلك بقوله: " كان ابن كثير من طريق القوّاس والبزي وغيرهما يكبر في الصلاة والعرضِ-يعني العرض علىٰ الشيخ- من آخر سورة (والضحىٰ) ...." [٢].

وذكر السخاوي بإسناده عن الحسن بن محمد القرشي قال: "صليت بالناس خلف المقام بالمسجد الحرام في التراويح في شهر رمضان، فلما كانت ليلة الختمة كبرتُ من خاتمة (والضحىٰ) إلىٰ آخر القرآن في الصلاة، فلما سلمت التفت، فإذا بأبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي قد صلَّىٰ ورائي، فلما بصر بي قال لي: أحسنت، أصبت السنة " [٣].

قال ابن الجزري: "وأما حكمه في الصلاة وإن كان أكثر القراء لم يتعرضوا لذلك لعدم تعلقهم به...ولما منَّ الله تعالىٰ عليَّ بالمجاورة بمكة ودخل شهر رمضان فلم أر أحدًا ممن صلىٰ التراويح بالمسجد الحرام إلا ويكبر من (الضحىٰ) عند الختم فعلمت أنها سنة باقية فيهم إلىٰ اليوم " [٤].

ويظهر أن التكبير في الصلاة مما يعمل عند القراء كما نقل ابن الجزري عن غير واحد من الأئمة، فقال : "قال ابن جريج: فأرىٰ أن يفعله الرجل إماما كان أو غير إمام، وقال النيسابوري: "فقد ثبت التكبير في الصلاة عن أهل مكة فقهائهم وقرائهم، وقال أبو الفضل الرازي: " ...وقد رأيت المشايخ يؤثرون ذلك في الصلاة فرقا بينها

(١) النشر ٢/ ٣١٦ .
(٢) جامع البيان ٤/ ١٧٣٨ .
(٣) فتح الوصيد ٤/ ١٣٤٠ .
(٤) النشر ٢/ ٣١٩ .

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

وبين تكبير الركوع" [1] .

ويتبين مما سبق أن التكبير في صلاة النافلة مما كان يُعمل عند القراء، وأنه جائز عندهم. وأما المشاهد في أزمنتنا فإنه لا يعمل به، وربما نحمل فعله في النافلة علىٰ أنه يتسامح في النافلة ما لا يتسامح في الفريضة، وأنه يجوز في النافلة الذكر والتسبيح والدعاء -كما في حديث حذيفة[2]- فيكون من هذا القبيل .

❊ ❊ ❊

(١) النشر ٢/ ٣٢١ .

(٢) عن حذيفة قال:" صليت مع النبىٰ ﷺ ذات ليلة فافتتح البقرة...فقرأها يقرأ مترسلا إذا مر بآية فيها تسبيح سبح وإذا مر بسؤال سأل وإذا مر بتعوذ تعوذ ثم ركع..." رواه مسلم ٢/ ١٨٦ حديث (١٨٥٠).

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

المبحث السادس: الختم الجماعي للقرآن الكريم

مما أشار إليه أهل العلم قراءة القرآن بطريقة الإدارة، وهي: " أن يجتمع جماعة يقرأ بعضهم عَشرًا أو جزءًا أو غير ذلك، ثم يسكت ويقرأ الأخر من حيث انتهىٰ الأول، ثم يقرأ الآخر" وذُكر أن الإمام مالك سئل عنها فقال : لا بأس بها [١].

قال شيخ الإسلام: "الاجتماع لذكر الله واستماع كتابه والدعاء عمل صالح، وهو من أفضل القربات والعبادات في الأوقات ...لكن ينبغي أن يكون هذا أحيانا في بعض الأوقات والأمكنة فلا يجعل سنة راتبة يحافظ عليها إلا ما سن رسول الله ﷺ المداومة عليه في الجماعات..." [٢].

ويظهر أن طريقة الإدارة غير القراءة الجماعية بصوت واحد، وأن ختم القرآن بطريقة الإدارة جائز -والله أعلم- .

المبحث السابع : تكرار سورة الإخلاص عند الختم .

اختلف الفقهاء في تكرار سورة الإخلاص ثلاث مرات عند الختم، وفي ذلك أقوال:

القول الأول: أنه لا يشرع تكرار سورة الإخلاص عند الختم مطلقا [٣].

القول الثاني: استحباب تكرار سورة الإخلاص عند الختم إلا إذا كان في الفريضة[٤].

القول الثالث: أنه يستحب تكرار قراءة سورة الإخلاص عند الختم مطلقًا، وحاصل ذلك يرجع إلىٰ جبر ما لعله حصل في القراءة من خلل [٥].

قال الدمياطي: "قيل: والحكمة فيه ما أورد أنها تعدل ثلث القرآن فيحصل به

(١) التبيان في آداب حملة القرآن : ١٠٣ .

(٢) مجموع الفتاوىٰ ٢٢/ ٥٢٠ .

(٣) انظر: الإقناع ١/ ١٤٨، غاية المنتهىٰ ١/ ٢٠٩، وغذاء الألباب ١/ ٤٠٣ .

(٤) انظر: فتاوىٰ قاضي خان ١/ ٨٠، الفتاوىٰ الهندية ٥/ ٣١٧،

(٥) انظر: البرهان ١/ ٥٥٧، والاتقان ٢/ ٧١٦ .

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

ثواب ختمة"[1].

قال ابن الجزري: " وأما ما يعتمده بعض القراء من تكرار قراءة (قل هو الله أحد) عند الختم ثلاث مرات فهو شيء لم نقرأ به، ولا أعلم أحدا نص عليه من أصحابنا القراء، ولا الفقهاء سوىٰ أبي الفخر حامد بن علي بن حسنويه القزويني ... والصواب: ما عليه السلف لئلا يعتقد أن ذلك سنة، ولهذا نص أئمة الحنابلة علىٰ أنه لا يكرر سورة الصمد، وقالوا: وعنه - يعنون عن أحمد – لا يجوز. والله الموفق"[2].

المبحث الثامن: وصل ختمة بأخرى (الحالُّ المُرتحل)

من المشروع لقارئ القرآن عند بعض أهل العلم أنه كلما ختم القرآن فإنه يبتدئ بأخرىٰ، واستدلوا بحديث ابن عباس ﷺ: "أن رجلاً قال يا رسول الله: أي الأعمال أفضل؟ قال : الحالُّ المُرتحل. قال يا رسول الله :وما الحالُّ المرتحل؟ قال: يضرب من أول القرآن إلىٰ آخره ومن آخره إلىٰ أوله" [3] .

وهذا الحديث رواه الداني بإسناده إلىٰ النبي ﷺ، ورواه ابن الجزري وغيرهما من أئمة القراء[4].

(١) إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر : ٦١٧ .

(٢) النشر ٢/ ٣٣٦ .

(٣) رواه الترمذي ٥/ ١٩٧، حديث رقم (٢٩٤٨) .قال أبو عيسىٰ : "هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث بن عباس إلا من هذا الوجه وإسناده ليس بالقوي ". ورواه الحاكم في المستدرك ١/ ٧٥٧ وقال : " تفرد به صالح المري وهو من زهاد أهل البصرة إلا أن الشيخين لم يخرجاه وله شاهد من حديث أبي هريرة ". ورواه المزي في تهذيب الكمال ٣٠/ ٣٨٥ .
قال ابن الجزري في معرض رده علىٰ أبي شامة : " الحديث ليس مداره علىٰ صالح المري كما ذكره، بل رواه زيد بن أسلم أيضاً . قال الداني: أخبرني أبو الحسن علي بن محمد الربعي، ثنا علي بن مسرور، ثنا أحمد بن أبي سليمان، ثنا سحنون بن سعيد، ثنا عبد الله بن وهب، أخبرني ابن لهيعة، عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم: أن رسول الله ﷺ سئل أي الأعمال أفضل؟ فقال (الحالُّ المرتحل)" النشر ٢/ ٤٨٨. والحديث ضعفه الألباني في الضعيفة ٤/ ٣١٥ حديث رقم (١٨٣٤)، وقال: "هو ضعيف علىٰ كل حال".

(٤) انظر: جامع البيان ٤/ ١٧٤٦، والنشر ٢/ ٣٢٩ .

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

واختلف في تفسير المراد بهذا الحديث؛ قال ابن قتيبة: "الحالُّ هو الخاتم للقرآن، شُبِّه برجل مسافر فسار حتىٰ إذا بلغ المنزل حلَّ به، كذلك تالي القرآن يتلوه حتىٰ إذا بلغ آخره وقف عنده. والمرتحل المفتتح للقرآن، شُبه برجل أراد سفراً فافتتحه بالمسير. قال: وقد يكون الخاتم المفتتح أيضاً في الجهاد وهو أن يغزو ويعقب، وكذلك الحالُّ المرتحل يريد أن يصل ذاك بهذا"[(١)].

قال ابن الأثير بعد ذكر الحديث : "قال: الخاتم المفتتح وهو الذي يختم القرآن بتلاوته ثم يفتتح التلاوة من أوله، شبَّهه بالمسافر يبلغ المنزل فيحل فيه ثم يفتتح سيره: أي يبتدؤه. وكذلك قراء أهل مكة إذا ختموا القرآن بالتلاوة ابتدؤوا وقرؤوا الفاتحة وخمس آيات من أول سورة البقرة إلىٰ [وأولئك هم المفلحون (٥)] ثم يقطعون القراءة، ويُسمُّون فاعل ذلك: الحالَّ المرتحل، أي ختم القرآن وابتدأ بأوله ولم يفصل بينهما بزمان"[(٢)].

قال ابن القيم بعد ذكر الحديث: "فهِم بعضُهم من هذا أنه إذا فرغ من ختم القرآن قرأ فاتحة الكتاب وثلاث آيات من سورة البقرة؛ لأنه حلَّ بالفراغ وارتحل بالشروع، وهذا لم يفعله أحد من الصحابة ولا التابعين ولا استحبَّه أحد من الأئمة.

والمراد بالحديث: الذي كلما حلَّ من غزاةٍ ارتحل في أخرىٰ، أو كلما حلَّ من عملٍ ارتحل إلىٰ غيره؛ تكميلًا له كما كمَّل الأول. وأما هذا الذي يفعله بعضُ القراء فليس مراد الحديث قطعاً، وبالله التوفيق. وقد جاء تفسير الحديث متصلاً به أن يضرب من أول القرآن إلىٰ آخره كلما حلَّ ارتحل، وهذا له معنيان: أحدهما: أنه كلَّما حلَّ من سورة أو جزء ارتحل في غيره . والثاني: أنه كلما حل من ختمة ارتحل في أخرىٰ"[(٣)].

(١) غريب الحديث ٣/ ٧٦٥ .

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر ١/ ١٠٣٥ . (ترقيم المكتبة الشاملة) .

(٣) إعلام الموقعين ٤/ ٣٠٦ . ظاهر كلام ابن القيم في الأخير قد يبدو متعارضًا وما قرره من قبل، وليس =

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

قال أبو شامة: "ثم ولو صحَّ هذا الحديث والتفسير لكان معناه الحثُّ على الإكثار من قراءة القرآن والمواظبة عليها، فكلما فرغ من ختمة شرع في أخرى؛ أي: إنه لا يضرب عن القراءة بعد ختمة يفرغ منها بل تكون قراءة القرآن دأبه وديدنه.."[1].

وعلى هذا فمسألة (الحالُّ المرتحل) على قولين:

القول الأول: أنه غير مستحب، وبه قال أحمد -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- وغيره.

قال أبو طالب: "سألت أحمد إذا قرأ (قل أعوذ برب الناس) يقرأ من البقرة شيئًا؟ قال : لا، فلم يستحب أن يصل ختمة قراءة شيء؛ ولعله لم يثبت عنده أثر صحيح يصير إليه"[2].

وخرّج بعض أهل العلم قول الإمام أحمد على أنه لم يستحبه على هذه الصفة قبل الشروع في دعاء الختم [3] .

القول الثاني : أنه مستحب. فعن إبراهيم النخعي قال: "كانوا يستحبون إذا ختموا القرآن أن يقرأوا من أوله آيات" [4].

قال ابن الجزري:" وهذا صريح في صحة ما اختاره القراء وذهب إليه السلف"[5].

قال النووي : "ويستحب إذا فرغ من الختمة أن يشرع في أخرى عقيب الختم ؛

=

كذلك، فما قرره أولًا هو عدم مشروعية قراءة الفاتحة وثلاث آيات من البقرة بعد الختمة مباشرة متصلة بها. وأما ذكره مشروعًا في الأخير هو أنه إذا ختم القرآن في ورده بدأ في وِرده القادم بختمة جديدة.

(١) إبراز المعاني ٤/ ٢٧٨ .

(٢) المغني ١/ ٦٠٩ .

(٣) انظر : الآداب الشرعية ٢/ ٣٠٢، ومرويات دعاء الختم :٦ .

(٤) جامع البيان ٤/ ١٧٥٠ .

(٥) النشر ٢/ ٣٣٥ .

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

فقد استحبه السلف والخلف.." [١].

وقال في أسنىٰ المطالب[٢] :"وندب الشروع بعده في ختمة أخرىٰ..". وهذا هو قول أئمة القراء كابن الجزري [٣]، وبه قال القرطبي [٤] .

قال ابن الجزري: "وصار العمل علىٰ هذا في أمصار المسلمين في قراءة ابن كثير وغيرها، وقراءة العرض وغيرها، حتىٰ لا يكاد أحد يختم ختمةً إلا ويشرع في الأخرىٰ ...ويسمون من يفعل ذلك الحالّ المرتحل، أي: الذي حلَّ في قراءته آخر الختمة ارتحل إلىٰ ختمة أخرىٰ... فإنا لم ندَّعِ أن هذا الحديث دالٌّ نصًّا علىٰ قراءة الفاتحة والخمس من أول البقرة عقيب كل ختمة، بل يدل علىٰ الاعتناء بقراءة القرآن والمواظبة عليها بحيث إذا فرغ من ختمة شرع في أخرىٰ وأن ذلك من أفضل الأعمال "[٥].

ويظهر – والله أعلم – أن الحالَّ المرتحل في أثناء الصلاة غير مشروع لعدم وروده؛ أما في خارج الصلاة فلا حرج في فعله .

(١) التبيان للنووي : ١٦١ .
(٢) ١/ ٦٤ .
(٣) النشر ٢/ ٢٨٨
(٤) تفسير القرطبي١/ ٣٠
(٥) النشر ٢/ ٣٣١ .

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

المبحث التاسع
عمل الوليمة عند ختم القرآن، وحفلات التكريم للحفظة

من النعم التي يمن الله بها علىٰ الإنسان أن يحفظ القرآن الكريم عن ظهر قلب، وهي نعمة تستحق الشكر من الله تعالىٰ. والناس يظهرون الفرح بهذا الأمر.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "فإن أرفع درجات القلوب فرحها التامُّ بما جاء به الرسول ﷺ، وابتهاجها وسرورها، كما قال تعالىٰ: (وَالَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَفْرَحُونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ) [الرعد: ٣٦]، وقال تعالىٰ: (قُلْ بِفَضْلِ اللهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا) [يونس: ٥٨]، ففضل الله ورحمته: القرآن والإيمان؛ من فرح به فقد فرح بأعظم مفروح به، ومن فرح بغيره فقد ظلم نفسه، ووضع الفرح في غير موضعه..."[(١)].

وقد ورد عن بعض السلف ما يفيد إقامة وليمة عند ختم القرآن أو بعضًا من سورهِ فرحًا وشكرا، فعن نافع عن ابن عمر قال: "تعلَّم عمر بن الخطاب ﷺ البقرة في اثنتي عشرة سنة، فلما ختمها نحر جزورا" [(٢)].

فإن صحَّ الخبر عن عمر ﷺ في ذلك فهو إمام يقتدىٰ به ﷺ.

ومما عرف ما يُسمَّىٰ بوليمة الحِذَاقة-بكسر الحاء المهملة- أو "التحلية"، وهي الإطعام عند ختم القرآن، وكذا إذا ختم الثمُنَ أو الرُبُعَ أو النصف[(٣)].

قال الحسن ﷺ: "كان الغلام إذا حَذَق قبل اليوم، نحروا جزورًا وصنعوا طعامًا للناس"[(٤)].

(١) مجموع الفتاوىٰ ١٦/ ٤٩ .
(٢) رواه البيهقي في شعبه ٣/ ٣٤٦ .
(٣) انظر: فص الخواتم فيما قيل في الولائم لابن طولون : ٩ .
(٤) رواه ابن أبي الدنيا في كتاب النفقة علىٰ العيال (٣١٨).

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

وعن ابن سلمة عن حميد قال:" كانوا يستحبون إذا جمع الصبي القرآن أن يذبح الرجل الشاة ويدعو أصحابه"[١].

وتقول حُسْنُ أمُّ ولدِ أحمد بن حنبل: "لما حذق ابني حَسَن-أي ختم القرآن-، قال لي مولاي: حُسن، لا تنثري عليه. فاشترىٰ تمرًا وجوزًا، فأرسله إلىٰ المعلم، قالت: وعملتُ أنا عصيدةً وأطعمت الفقراء، فقال: أحسنتِ أحسنتِ. وفرَّق أبو عبد الله علىٰ الصبيان الجوز، لكل واحد خمسة خمسة"[٢].

قال الدمياطي: "ومنهم قوم يطعمون الطعام للفقراء شكرًا لله تعالىٰ علىٰ ما أولاهم من نعمة الختم، وهؤلاء قوم بسطتهم رؤية النعمة في الطاعة من الله تعالىٰ ففرحوا بها وقاموا بشيء من واجب شكرها وقد قال الله تعالىٰ: (قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فليفرحوا) [يونس:٥٨]"[٣].

ومما يتصل بهذا الأمر إقامة الحفلات لحفظة كتاب الله أو جزء منه، يقول الشيخ ابن عثيمين -رحمه الله تعالىٰ- معددًا لفوائد حفلات القرآن:

"أرىٰ أن هذه الاحتفالات لا بأس بها، بل هي مشروعة، ولكنها مشروعة لغيرها، كيف ذلك؟ هذه الاحتفالات نجد فيها فائدة:

١ - إدخال السرور علىٰ التلاميذ الذين حفظوا، فيُسَرون بهذا.

٢ - أنه مظهر من مظاهر تعظيم القرآن، حيث جُمع الناس له من أجل أن يحتفل به.

٣ - أنه يحصل به التلاقي بين الإخوة من كل جهة، والتعارف.

٤ - أنه لا يخلو من إرشادات وتوجيهات وبيان لفضل القرآن وحفظه، وغير هذا، فهي مقصودة لغيرها في الواقع، وفيها خير، فلا نرىٰ بها بأسا إن لم نقل إنها

(١) انظر: فص الخواتم فيما قيل في الولائم لابن طولون : ٩ .

(٢) انظر: المغني ١٠/ ٢١٠ .

(٣) إتحاف فضلاء البشر :٦١٧ .

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

مطلوبة لما فيها من هذه الفوائد التي ذكرناها "[1].

وقد جاء كذلك عن بعض العلماء إقامة وليمة عند الانتهاء من شرح كتاب من كتب السنة النبوية[2].

المبحث العاشر: مشروعية الدعاء عند الختم، وجمع الأهل

اختلف أهل العلم في مشروعية الدعاء عند الختم، علىٰ قولين:

الأول: مشروعية الدعاء عند الختم.

الثاني: إنكار دعاء الختم .

وإليك التفصيل :

القول الأول: مشروعية الدعاء عند الختم، واستدلوا بأدلة هي:

الدليل الأول: ما روي عن النبي ﷺ وهو علىٰ ثلاثة أنواع:

النوع الأول: تعيين دعاء ينسب للنبي ﷺ من قوله أو فعله أو تعليمه لغيره ، ومنه:

١ - كان النبي ﷺ إذا ختم القرآن حمد الله بمحامد، وهو قائم، ثم يقول: "الحمد لله رب العالمين، والحمد لله الذي خلق السموات والأرض وجعل الظلمات والنور ثم الذين كفروا بربهم يشركون.."[3] .

(١) اللقاء المفتوح شريط ٢٠٣ الوجه الأول.

(٢) انظر: سير أعلام النبلاء ١٣ / ٤٢٥. و ٢٠/ ٨٣ .

(٣) رواه البيهقي في الشعب ٢/ ٣٧٢ بسنده إلىٰ علي بن الحسين يرسله عن النبي ﷺ ثم قال :" وهذا حديث منقطع، وإسناده ضعيف، وقد تساهل أهل الحديث في قبول ماروي من الدعوات وفضائل الأعمال ..." .

وانظره في كنز العمال ٢/ ٣٤٩-٣٥١، وعمل اليوم والليلة للسيوطي :٨١، والدر المنثور له ٨/ ٦٩٨ .

وفي سنده : عمرو بن شَمِر رمي بالكذب والرفض، قال البخاري:" منكر الحديث " وقال يحيىٰ:"لايكتب حديثه" وفيه كذلك جابر الجعفي رمي بالكذب والرفض، قال ابن حبان :"كان سبئيا.. لا يكتب حديثه ولا كرامة " وقال النسائي: "متروك ". انظر : الميزان ٢/ ١٠٣ و ٥/ ٣٢٤، واللسان ٤/ ٣٦٦ .

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

٢-ومنه : إن النبي ﷺ كان يدعو عند ختم القرآن : "اللهم ارحمني بالقرآن، واجعله لي إماماً، ونوراً ..." [١] .

٣- ومنه: إن النبي ﷺ قال: " إذا ختم أحدكم فليقل: اللهم آنس وحشتي في قبري" [٢].

٤-عن زِرّ بن حُبَيش عن علي ﷺ، قال زر: قرأت القرآن من أوله إلىٰ لآخره علىٰ علي، فلما بلغت الحواميم .. إلىٰ أن قال : ثم ارفع رأسك إلىٰ السماء وقال: يا زر، أمِّنْ علىٰ دعائي ثم قال: "اللهم إني أسألك إخبات المخبتين ...يا زر: إذا ختمت فادع بهذه الكلمات فإن حبيبي رسول الله ﷺ أمرني أن أدعو بهن عند ختم القرآن [٣].

فهذه الروايات تفيد بورود أدعية نبوية عقب الختم .

النوع الثاني : ما روي عن النبي ﷺ واستدل به علىٰ مشروعية دعاء ختم القرآن = أنه كان إذا ختم دعا:

١ - كان النبي ﷺ إذا ختم القرآن دعا قائماً [٤] .

٢ - كان رسول الله ﷺ إذا ختم جمع أهله ودعا [٥] .

---

(١) رواه الغزالي في الإحياء ١/ ٢٧٨ . قال العراقي في المغني عن حمل الأسفار ١/ ٢٢٦ : " رواه أبو منصور المظفر بن الحسين الأرجاني في فضائل القرآن، وأبو بكر بن الضحاك في الشمائل كلاهما من طريق أبي ذر الهروي، من رواية داود بن قيس معضلاً " .
وذكره السبكي في طبقاته ٦/ ٣٠١ ضمن أحاديث كتاب الإحياء التي لم يجد لها إسناداً. انظر : البرهان للزركشي ١/ ٤٧٥ وعزاه للبيهقي في الدلائل (ولم أقف عليه في الدلائل).

(٢) لم أقف عليه إلا عند السيوطي فرواه في الجامع برقم ٥٧١، عن أبي أمامة .وذكره الشوكاني في الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة ١/ ٣١٠ وقال :"في إسناده وضاع" .وقال الألباني :"موضوع "، انظر: ضعيف الجامع حديث رقم (٤٦٨) . وانظر : تنزيه الشريعة لابن عراق ١/ ٢٩٩، وفيض القدير ١/ ٣٣٣ رقم ٥٧١ . والحديث نسب إلىٰ الديلمي ولم أقف عليه .

(٣) لم أقف عليه إلا عند السيوطي فرواه في الدر المنثور ١٣/ ١٤٣ ونسبه لابن النجار في تاريخه. قال ابن حجر :" زكريا بن صمصامة أتىٰ بخبر منكر عن حسين ..وساق هذا الحديث.." اللسان ٢/ ٤٨٠ .

(٤) رواه السيوطي في الدر المنثور ١٥/ ٨١٧ ،ونسبه لابن مردويه، من رواية أبي هريرة ﷺ .

(٥) رواه البيهقي في الشعب ٢/ ٣٦٨ عن أنس ثم قال : " رفعه وهم، وفي إسناده مجاهيل، والصحيح رواية =

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

النوع الثالث : مما استدل به لمشروعية الدعاء عند الختم= الإخبار بأن ذلك من مواطن الإجابة وتكون الدعوة عنده مستجابة، وقد جاء بروايات وألفاظ مختلفة:

١ - "إن لصاحب القرآن عند كل ختمة دعوةً مستجابة .." [١] .

٢ -" عند كل ختمة دعوةٌ مستجابة" [٢] .وفي رواية: "مع كل ختمة دعوة مستجابة" .

٣-"له عند ختم القرآن دعوةٌ مستجابة وشجرة في الجنة" [٣] .

٤ -"من قرأ - يعني القرآن- حتىٰ ختمه كانت له دعوةٌ مستجابة مُعجَّلَة أو مُؤَخَّرة" [٤] .

٥ - "إن لقارئ القرآن دعوةً مستجابةً، فإن شاء صاحبُها تعجَّلها، وإن شاء أخَّرها

=

ابن المبارك عن مسعر موقوفا عن أنس " .

ورواه أبو نعيم في الحلية ٧/ ٢٦٠ وقال : " غريب من حديث مسعر بن كدام " .

(١) أخرجه الخطيب البغدادي من حديث أنس بن مالك ٩/ ٣٩٠ ، من رواية أبي عصمة نوح بن أبي مريم عن يزيد بن الرقاشي، قال ابن حجر :" مشهور بكنيته، لكن كذبوه يعرف بالجامع، وقال ابن المبارك : كان يضع " اللسان ٧/ ٤١٥ ، وقال ابن الجوزي: "هذا حديث لايصح عن رسول الله ﷺ . ويزيد الرقاشي قال أحمد : لايكتب حديثه، وقال يحي: أبو عصمة ليس بشيء ولا يكتب حديثه، وقال ابن حبان : لا يجوز الاحتجاج به" العلل المتناهية ١/ ١٠٨ . والحديث ضعفه الألباني في الضعيفة حديث رقم (٣١٩٠).

(٢) رواه أبو نعيم في الحلية ٧/ ٢٦٠ وقال :" لا أعلم أحد رواه عن مسعر غير يحي بن هاشم " . ويحيىٰ بن هاشم السمسار قال عنه في اللسان ٦/ ٢٧٩ .: " كذبه يحيىٰ بن معين، وقال النسائي وغيره: متروك، وقال ابن عدي: كان ببغداد يضع الحديث ويسرقه". والحديث ذكره ابن حبان في المجروحين ٣/ ١٢٥، وفي ضعيف الجامع قال: موضوع رقم ٣٨٢٣. قال البيهقي في الشعب ٢/ ٣٧٤ علىٰ الرواية الثانية: "في إسناده ضعف والله أعلم، وروي من وجه آخر ضعيف عن أنس".

(٣) رواه البيهقي في الشعب ٢/ ٣٧٤، من رواية أبي عصمة عن يزيد الرقاشي، وتقدم الحديث عنهما.

(٤) رواه البيهقي في الشعب ٢/ ٣٧٤ وقال: "تفرّد به حفص بن عمرو وهو مجهول " . ورواه ابن عدي في الكامل ٢/ ٧٩٥ عن ابن عباس، ومدار سنده عندهما علىٰ حفص بن عمر بن حكيم اللقب بالكفْر، وفي اللسان ٢/ ٣٢٥ ذكر أنه وهاه ابن حبان، وقال ابن عدي حدث بالبواطيل " .

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

إلىٰ الآخرة" [١] .

٦-" من صلىٰ فريضة فله دعوة مستجابة ومن ختم القرآن فله دعوة مستجابة "[٢] .

٧- " من شهد خاتمة القرآن كان كمن شهد الغنائمَ حين تُقْسَم، ومن شهد فاتحة القرآن كان كمن شهد فتحًا في سبيل الله " [٣].

الدليل الثاني: استُدِل علىٰ مشروعية الدعاء عند الختم بما روي عن الصحابة ﷺ، وهو كما يلي :

١-ما روي عن ابن مسعود ﷺ قال : "من ختم القرآنَ فله دعوة مستجابة، وكان عبد الله إذا ختم جمع أهله ثم دعا وأمَّنوا علىٰ دعائه" [٤] .

٢- عن قتادة قال: "كان رجل يقرأ في مسجد المدينة، وكان ابن عباس ﷺ قد وضع عليه الرَّصد، فإذا كان يوم ختمه قام فتحوَّل إليه" [٥].

٣- روي عن أنس: كان إذا ختم القرآن جمع أهله ودعا[٦] .

---

(١) رواه ابن عدي في الكامل ٦/ ٢٤٣٠ من رواية جابر بن عبد الله . ورواه السيوطي في الجامع ونسبه لابن مردويه، وقال : ضعيف حديث رقم ١٩٢٠. والحديث ضعفه الألباني كذلك في ضعيف الجامع حديث رقم ١٩٢٠ .

(٢) رواه الطبراني في الكبير ١٨/ ٢٥٩ من رواية العرباض بن سارية، قال الهيثمي : " وفيه عبد الحميد بن سليمان وهو ضعيف " المجمع ٧/ ١٧٢ . والحديث ضعفه الألباني في الضعيفة حديث رقم (٣٠١٤)

(٣) أخرجه أبو عبيد في فضائله : ١٠٨، والدارمي في سننه ٢/ ٥٥٩ . قال الهيثمي: "فيه صالح بن بشير المري، وهو ضعيف ولم يوثقه أحد إلا ما رواه عباس عن يحي بن معين: أنه لابأس به، وروىٰ غيره عن ابن معين وغيره: ضعيف متروك" المجمع ١/ ٢٨١. وقال الترمذي: "له غرائب ينفرد بها لا يتابع عليها" سنن الترمذي ٤/ ٤٤٣. وقال الذهبي في الميزان ٣/ ٣٩٧: "ضعفه ابن معين والدار قطني، وقال أحمد هو صاحب قصص ليس هو صاحب حديث ..وقال البخاري :منكر الحديث...".

(٤) أخرجه أبو عبيد في فضائله :١٠٨، وابن الضريس في فضائله :٥١، والقرطبي في تفسيره ١/ ٣٠ .

(٥) رواه أبو عبيد في فضائله : ١٠٨، وابن الضريس في فضائله :٥١، والدارمي في سننه ٢/ ٥٥٩، قال النووي في التبيان :١٢٦: " رواه الدارمي وابن أبي داوود ". وهو من طريق صالح المري كذلك.

(٦) رواه أبو عبيد في فضائله :١٠٩، وابن الضريس في فضائله : ٥٣، وابن أبي شيبة في مصنفه ٦/ ١٢٨ من رواية مسعر، وراه الفريابي في فضائله : ١٨٧، والطبراني في الكبير ١/ ٢٤٢، قال الهيثمي في سند الطبراني : "رجاله ثقات" المجمع ٧/ ١٧٢، ورواه القرطبي في تفسيره ١/ ٣٠ ..

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

الدليل الثالث: مما استدل به علىٰ مشروعية الدعاء للختم أنه من فعل السلف، فعن الحكم بن عتبة قال: "كان مجاهد، وعبدة بن أبي لبابة، وناس يعرضون المصاحف، فلما كان اليوم الذي أرادوا أن يختموا أرسلوا إليَّ وإلىٰ سلمة بن كهيل فقالوا: إنا كنا نعرض المصاحف فأردنا أن نختم اليوم فأحببنا أن تشهدونا فإنه كان يقال: إذا خُتم القرآن نزلت الرحمة عند خاتمته أو حضرت الرحمة عند خاتمته "[1].

الدليل الرابع: مما استُدل به علىٰ مشروعية دعاء ختم القرآن أن الدعاء عند الختم من جنس المشروع، فالدعاء إما أن يكون دعاءَ مسألةٍ أو عبادةٍ، وكلا النوعين مقصود بلفظ الدعاء في الكتاب والسنة، وقراءةُ القرآن من دعاء العبادة بل هو خيرها، فناسب لأجله أن يشرع معه دعاء المسألة، كما أن الدعاء عند قراءة القرآن مروي عن النبي ﷺ كما في مسألة الاستعاذة إذا مرَّ بآية تخويفٍ أو طلب رحمةٍ إذا مرَّ بآية رجاء... وهذا مثله .

وإلىٰ مشروعية دعاء ختم القرآن واستحبابه ذهب الفقهاء من متأخري الحنفية، والمالكية والشافعية، والحنابلة [2] .

القول الثاني : إنكار الدعاء عند الختم مطلقاً وهو قول مالك بن أنس رَحِمَهُ ٱللَّهُ .

روىٰ في المستخرجة عن أبي القاسم قال: "سئل مالك عن الذي يقرأ القرآن فيختمه، ثم يدعو قال: ما سمعتُ أنه يدعو عند ختم القرآن وما هو من عمل الناس"[3] .

(١) رواه أبو عبيد في فضائله :١٠٧، وابن الضريس في فضائله : ٤٤، والدارمي في سننه ٢/ ٥٦١ وفيه : "وإنه بلغنا أن الدعاء يستجاب ثم ختم القرآن وقال : فدعوا بدعوات" ، ورواه ابن أبي شيبة ٦/ ١٢٨، والفريابي في الفضائل :١٨٩ رقم ٨٨، والقرطبي ١/ ٣٠، قال النووي :"روي بأسانيد صحيحة عن الحكم بن عتبة " التبيان :١٢٥ .

(٢) انظر : التذكار :٨٠، والتبيان :١٢٦، وأسنىٰ المطالب ١/ ٦٤، وفتاوىٰ شيخ الإسلام ٣/ ٧٣ .

(٣) انظر : المدخل لابن الحاج ٢/ ١٩٩ .

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

وفي المدونة قال[١]: " ليس ختم القرآن في رمضان بسنة للقيام ".

واستدلوا بأمور :

١- أن الدعاء عقب الختم لم يكن من فعل السلف ﷺ .

٢- أن الدعاء عقب الختم لم يثبت عن الرسول ﷺ، ولا يُشرَع إلا ما شرعه. بل قالوا: إن المروي عن أنس إنما هو الاجتماع لا الدعاء؛ قال ابن الحاج: "ما روي أنه دعا - يعني أنس- وإنما جمع أهله فحسب" [٢] .

ويظهر -والله أعلم- أن الدعاء عند ختم القرآن وجمع الأهل والأولاد لا بأس به، وأنه من فعل بعض السلف، وإن فعله بعض المرات وتركه في بعضٍ فهو أفضل. والله أعلم.

المبحث الحادي عشر: دعاء الختم داخل الصلاة

اختلف أهل العلم في دعاء الختم داخل الصلاة علىٰ قولين:

القول الأول: مشروعية دعاء الختم في الصلاة كما يشرع في غيرها، وهو مذهب الحنابلة واستدلوا بأمور، وهي:

١- ما نقل عن عثمان ﷺ، فقد ذُكر عنه أنه كان يختم في آخر ركعة من التراويح ويدعو عقبها بدعاء ختم القرآن ... اللهم ارحمني بالقرآن واجعله لي إمامًا ونوراً...[٣].

٢- الآثار المروية عن ابن مسعود وأنس وابن عباس ﷺ في الدعاء عقب الختم وجمع الأهل والولد له [٤] .

(١) ١/ ٢٢٣ .

(٢) انظر : المدخل ٢/ ٢٩٧ . ويرد عليهم بأن الرواية عن أنس كما مر ثابتة بأنه جمع أهله ودعا، وكذلك يقال لهم: ما الحكمة إذا من جمع أنس لأهله؛ هل هو مجرد اجتماع وإعلام بالختمة أمّاذا يكون ؟ انظر: مرويات دعاء ختم القرآن :٣٩ .

(٣) نقله صاحب كشاف القناع ٢/ ٤٢٨، والعجيب أنه نقل كلام ابن الجوزي علىٰ رواية عثمان بعد أن ساقها فقال: " لكن قال ابن الجوزي :حديث معضل".

(٤) هذه الآثار يستدل بها في الدعاء خارج الصلاة لا داخلها .

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

٣- أن هذا الفعل من عمل أهل الأمصار في مكة والبصرة:

قال حنبل: سمعت أحمد يقول في ختم القرآن: "إذا فرغت من قراءة (قل أعوذ برب الناس) فارفع يديك في الدعاء قبل الركوع.

قلت إلىٰ أي شيء تذهب في هذا ؟ قال: رأيت أهل مكة يفعلونه، وكان سفيان بن عيينة يفعله معهم بمكة .

قال العباس بن عبد العظيم : وكذلك أدركنا الناس بمكة والبصرة وكذلك المدينة" (١) .

ويُرَدّ عليه بأمور :

١- أن هذا الفعل ليس متوارثًا عن عصر النبوة، وليس من فعله عليه الصلاة والسلام .

٢- أن عمل البلد ليس بحجة؛ إذ لكل بلد عمل لم يتبعهم فيه غيرهم، ولو قلنا بذلك لأحدثنا في دين الله ما ليس منه لكثرة الأعمال المخالفة لهديه عليه الصلاة والسلام في كثير من الأمصار والبلدان .

٣- أن هذا العمل هو مذهب الأئمة الكبار رحمهم الله كسفيان بن عيينة كما تقدم؛ ولذا فعلماء المذهب يذكرونه عن الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ، والمتأخر ينقله عن المتقدم.

قال ابن قدامة في المغني: "فصل في ختم القرآن: قال الفضل بن زياد: سألت أبا عبد الله، فقلت: أَخْتِمُ القرآن، أجعله في الوتر أو في التراويح؟ قال: اجعله في التراويح حتىٰ يكون لنا دعاء بين اثنين.

قلت: كيف أصنع؟ قال : إذا فرغت من آخر القرآن فارفع يديك قبل أن تركع، وادع لنا ونحن في الصلاة وأطل القيام.

(١) انظر : المغني ٢/ ٦٠٨، وكشاف القناع ١/ ٤٢٨، ومطالب أولي النهىٰ ١/ ٥٦٦ .

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

قلت: بم أدعو؟ قال: بما شئت. قال: ففعلت كما أمرني، وهو خلفي يدعو قائما ورفع يديه" [١].

وممن قال بمشروعية دعاء ختم القرآن سماحة الشيخ ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ وغيره من المعاصرين، فقد سئل الشيخ ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن موضع دعاء ختم القرآن، وهل هو قبل الركوع أو بعد الركوع ؟

فأجاب: "الأفضل أن يكون بعد أن يكمل المعوذتين، فإذا أكمل القرآن يدعو سواء في الركعة الأولىٰ أو في الثانية أو في الأخيرة يعني بعد ما يكمل قراءة القرآن يبدأ في الدعاء بما يتيسر في أي وقت من الصلاة في الأولىٰ منها أو في الوسط أو في آخر ركعة. كل ذلك لا بأس به، المهم أن يدعو عند قراءة آخر القرآن، والسنة أن لا يطول وأن يقتصر علىٰ جوامع الدعاء في القنوت وفي دعاء ختم القرآن.

وقد ثبت أن النبي ﷺ قنت قبل الركوع وقنت بعد الركوع[٢]، والأكثر أنه قنت بعد الركوع ودعاء ختم القرآن من جنس القنوت في الوتر؛ لأن أسبابه الانتهاء من ختم القرآن، والشيء عند وجود سببه، يشرع فيه القنوت عند وجود سببه، وهو الركعة الأخيرة بعدما يركع وبعدما يرفع من الركوع لفعل النبي عليه الصلاة والسلام، وأسباب الدعاء في ختم القرآن هو نهاية القرآن؛ لأنه نعمة عظيمة أنعم الله بها علىٰ العبد فهو أنهىٰ كتاب الله وأكمله، فمن هذه النعمة أن يدعو الله أن ينفعه بهدي كتابه وأن يجعله من أهله وأن يعينه علىٰ ذكره وشكره وأن يصلح قلبه وعمله؛ لأنه بعد عمل صالح كما يدعو في آخر الصلاة بعد نهايتها من دعوات عظيمة قبل أن يسلم بعد أن منَّ الله عليه بإكمال الصلاة وإنهائها، وهكذا في الوتر يدعو في القنوت بعد إنهاء الصلاة وإكمالها "[٣].

(١) المغني ٢/ ٦٠٨ .

(٢) اختلف أهل العلماء في موطن القنوت وهل هو قبل الركوع أو بعده، انظر : المغني ١/ ٥٨١ .

(٣) انظر: مجموع فتاوىٰ ومقالات ابن باز ١١/ ٣٥٧-٣٥٨.

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

وقال في موضع آخر: "لم يزل السلف يختمون القرآن ويقرؤون دعاء الختمة في صلاة رمضان، ولا نعلم في هذا نزاعًا بينهم، فالأقرب في مثل هذا أنه يقرأ لكن لا يطوّل على الناس، ويتحرى الدعوات المفيدة والجامعة مثل ما قالت عائشة ﵂: كان النبي ﷺ يستحب جوامع الدعاء ويدع ما سوى ذلك، فالأفضل للإمام في دعاء ختم القرآن والقنوت تحري الكلمات الجامعة وعدم التطويل على الناس.... وهكذا في دعاء ختم القرآن يدعو بما يتيسر من الدعوات الجامعة، يبدأ ذلك بحمد الله والصلاة على نبيه عليه الصلاة والسلام ويختم فيما يتيسر من صلاة الليل أو في الوتر ولا يطول على الناس تطويلا يضرهم ويشق عليهم ....

ومعلوم أن الدعاء في الصلاة مطلوب عند قراءة آية العذاب وعند آية الرحمة يدعو الإنسان عندها كما فعل النبي عليه الصلاة والسلام في صلاة الليل، فهذا مثل ذلك مشروع بعد ختم القرآن. وإنما الكلام إذا كان في داخل الصلاة، أما في خارج الصلاة فلا أعلم نزاعًا في أنه مستحبٌ: الدعاء بعد ختم القرآن، لكن في الصلاة هو الذي حصل فيه الإثارة الآن والبحث فلا أعلم عن السلف أن أحدًا أنكر هذا في داخل الصلاة كما أني لا أعلم أحدًا أنكره خارج الصلاة، هذا هو الذي يعتمد عليه في أنه أمر معلوم عند السلف قد درج عليه أولهم وآخرهم، فمن قال: إنه منكر فعليه الدليل، وليس على مَن فَعَل ما فعله السلف، وإنما إقامة الدليل على من أنكره وقال: إنه منكر أو إنه بدعة. هذا ما درج عليه سلف الأمة وساروا عليه وتلقّاه خلفهم عن سلفهم، وفيهم العلماء والأخيار والمحدثون، وجنس الدعاء في الصلاة معروف من النبي عليه الصلاة والسلام في صلاة الليل فينبغي أن يكون هذا من جنس ذاك "[1].

٥- ومما استدل به على مشروعية دعاء الختم في الصلاة: أن الرحمة تتنزل عند الختمة، ولعموم الحديث (عند ختم القرآن دعوة مستجابة)، فقالوا: هذا عام يشمل

(١) مجموع فتاوى ومقالات ابن باز ١١/ ٣٥٤-٣٥٦.

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

الصلاة وغيرها.

وأجيب: بأنه لو سلمنا صحة الحديث وسلمنا بأن الرحمة تنزل عند الختم وأن الدعاء مستجاب فلا يلزم أن يكون ذلك في الصلاة [١] .

وقد ثبت عن السلف الدعاء في الصلاة في رمضان، كما قال عبد الرحمن بن هرمز الأعرج: ما أدركت الناس إلا وهم يلعنون الكفرة في رمضان [٢].

القول الثاني في حكم دعاء ختم القرآن في الصلاة: أنه غير مشروع .

فكرهه الأحناف، ونص صاحب المحيط علىٰ كراهته عند أبي حنيفة فقال: " ويكره الدعاء عند ختم القرآن في شهر رمضان، وعند ختم القرآن بجماعة؛ لأن هذا لم ينقل عن النبي عليه السلام وأصحابه؛ قال الفقيه أبو القاسم الصفار: لولا أن أهل هذه البلدة قالوا: إنه يمنعنا من الدعاء، وإلا لمنعتهم عنه" [٣] .

كما نص الإمام مالك علىٰ أن الدعاء عقب الختم محدث[٤]؛ إذ إن دعاء الختم عنده ليس مشروعـًا أصلاً خارج الصلاة فكيف بداخلها ؟

قال ابن العربي: "وليس من السنة ختم القرآن في رمضان حسبما ذكرناه في شرح الحديث والمسائل"[٥] .

قال القرطبي بعد نقله لكلام ابن العربي السابق: "وليس من السنة ختم القرآن في رمضان، قلت : هذا نص قول مالك؛ قال مالك: وليس ختم القرآن في المساجد بسنة" [٦].

(١) حكم دعاء ختم القرآن:٢١٨ .

(٢) أخرجه مالك في الموطأ ٢ / ١٥٩ (٣٨١) . وفي المنتقىٰ شرح الموطأ :" ...فإذا رفع رأسه من الركوع وقف يدعو علىٰ الكفرة ويلعنهم ويستنصر للمسلمين ويدعو قال وكل ذلك شيء خفيف غير كثير وكان للإمام دعاء معروف يجهر به كما يجهر بالقراءة وإنه لحسن وهذا أمر محدث لم يكن في زمان أبي بكر وعمر وعثمان "

(٣) المحيط البرهاني ٥/ ١٤١ .

(٤) تقدم نقل كلامه سابقـًا في مسألة مشروعية دعاء ختم القرآن .

(٥) أحكام القرآن ٤/ ٤٦٨ .

(٦) أحكام القرآن للقرطبي ٢٠ / ٢٤٨ .

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

وممن ذهب إلىٰ أنه غير مشروع في الصلاة الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ فيقول: "إنَّ دُعاء خَتْمِ القرآن في الصَّلاة لا شَكَّ أنه غير مشروع؛ لأنه وإنْ وَرَدَ عن أنس بن مالك أنه كان يجمعُ أهلَه عند خَتْمِ القُرآن ويدعو، فهذا خارجَ الصَّلاة، وفَرْقٌ بين ما يكون خارجَ الصلاة وداخلها، فلهذا يمكن أنْ نقول: إنَّ الدُّعاء عند خَتْمِ القرآن في الصَّلاة لا أصلَ له، ولا ينبغي فِعْلُه حتىٰ يقومَ دليلٌ مِن الشَّرعِ علىٰ أنَّ هذا مشروعٌ في الصَّلاة"[1].

وقد استدل القائلون بالمنع بأدلة، منها:

١- أن العبادة المشروعة لا بدَّ أن يتوفر فيها شرط المتابعة للنبي ﷺ، فأين المتابعة له -عليه السلام- في هذا ؟ وكذلك ليس في صفة صلاته مثل هذا.

٢- أن مواطن الدعاء المطلق في الصلاة قد عيّنها الشارع، ولم يرد منها هذا الموضع.

ومما يشار إليه أن الصحابة وأمهات المؤمنين نقلوا قيام رسول الله ﷺ في رمضان وفي كل ليلة، ولم ينقل عنهم أنه ﷺ دعا عند الختم، إلا أن يقال إن القرآن لم يكتمل إلا قُبيل وفاة النبي ﷺ، لذا لم يفعله عليه السلام، ولكن يعارَض بأن الصديق وعمر لم يُنقَل عنهما هذا الفعل مع ثبوت جمع عمر للناس علىٰ إمام واحد في التراويح. والمسألة ينازعها الخلاف الذي تقدم سابقاً.

مسألة: هل يشرع للمأموم مفارقة إمامه في دعاء ختم القرآن في الصلاة ؟

ذكر أهل العلم مسائل في مفارقة المأموم لإمامه، ليست مجال بحثها هنا [2].

أما بالنسبة لمفارقة المأموم لإمامه في دعاء الختم في الصلاة فإن المشروع للمأموم أن يتابع إمامه ولا يفارقه، قال الشيخ ابن عثيمين : " الأمر في هذا واسع، يعني: لا ينبغي للإنسان أن يشدد حتىٰ يخرج عن المسجد ويفارق جماعة المسلمين

(١) انظر: الشرح الممتع ٤/ ٥٧ .

(٢) انظر : بدائع الصنائع ١/ ٢٢٣، والشرح الصغير ١/ ٤٩٩، وكشاف القناع ١/ ٣٢٠، ومغني المحتاج ١/ ٥٠٦.

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

من أجل الدعاء عند ختم القرآن، وإذا وُكل الأمر إليه فلا يدعو في الصلاة عند ختم القرآن؛ لأن الصلاة مرتبة من قبل الشرع..... لكن كما قلت: لا ينبغي للإنسان أن يشدد في هذا الأمر بحيث يقول: هذا الذي يدعو عند ختم القرآن في الصلاة مبتدع ضال، لا تجوز موافقته؛ لأن السلف اختلفوا فيه "[١].

(١) انظر: لقاء الباب المفتوح ١٠٨/ ٣٨.

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

المبحث الثاني عشر: أحكام متعلقة بدعاء الختم

المطلب الأول: حكم تعيين دعاء من غير الوارد:

اختلف أهل العلم في حكم تعيين دعاء يدعو به المتعبد في الصلاة وغيرها علىٰ أقوال:

الأول: الإباحة.

ذهب الشافعية [١] والحنابلة [٢] في الصحيح عندهم علىٰ إباحة الدعاء في الصلاة في موضعه بما شاء، ولم يذكروا قيدًا أو عدمه. قال الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في المصلي: " يدعو بما شاء" [٣].

ونقل عن الإمام أحمد -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- القول بإباحة دعاء القرآن - يعني- الختم [٤].

واستدلوا علىٰ ذلك بأمور :

١ - إباحة عموم الدعاء في مواضعه المشروعة في الصلاة وفي غيرها .

٢-إقرار الرسول لمن كان يعين له دعاءً يدعو به في صلاته كدعاء الاستفتاح، وبعد الرفع من الركوع، وقبل السلام [٥].

الثاني: الكراهة .

ذهب الأحناف والمالكية إلىٰ كراهة تعيين دعاء في الصلاة [٦].

قال في بدائع الصنائع : "...وأما دعاء القنوت فليس في القنوت دعاء موقَّت، كذا ذكر الكرخي في كتاب الصلاة؛ لأنه روي عن الصحابة أدعية مختلفة في حال القنوت؛ ولأن الموقت من الدعاء يجري علىٰ لسان الداعي من غير احتياجه إلىٰ إحضار قلبه وصدق الرغبة منه إلىٰ الله تعالىٰ فيبعد عن الإجابة؛ ولأنه لا توقيت في

(١) انظر : نهاية المحتاج ١/ ٥١١، وروضة الطالبين ١/ ٣٦٥، وأسنىٰ المطالب ١/ ١٦٦ .
(٢) انظر : المغني ١/ ٥٨٥ .
(٣) المجموع ٣/ ٤٥١ .
(٤) انظر : كشاف القناع ١/ ٤٢٨ .
(٥) انظر: فتح الباري ١١/ ١٣١ .
(٦) انظر: البحر الرائق ٢/ ٤٤، والفواكه الدواني ١/ ٢٠٤ .

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

القراءة لشيء من الصلوات ففي دعاء القنوت أولىٰ. وقد رُوي عن محمد أنه قال: التوقيت في الدعاء يذهب رقة القلب .." [١] .

وجاء في المنتقىٰ[٢] :" ...وكان للإمام دعاء معروف يجهر به كما يجهر بالقراءة، وإنه لَحَسَن. وهذا أمر محدث، لم يكن في زمن أبي بكر وعمر وعثمان، قال ابن القاسم: كان مالك ينكره إنكارًا شديدًا، ولا أرىٰ من يعمل به..." .

وقال في منح الجليل[٣]:"وكره دعاء خاص- أي : التزامه والاقتصار عليه-؛ لإيهامه قصر كرم المولىٰ عليه، والاستغناء به عن غيره ..." .

فالكراهة عندهم بسبب:

١- أن الدعاء المعيَّن الموقَّت يجرىٰ علىٰ لسان الداعي من غير استحضار قلب، ويذهب رقة القلب وخشوعه.

٢- لأنه لا توقيتَ في القراءة، ففي الدعاء أولىٰ.

٣- أنه نقل عن الصحابة أدعية مختلفة، وليس فيها التزام دعاء معين .

٤-أن فيه هجر لغيره من الدعاء المأثور.

٤- أن فيه إيهامًا لقصر كرم الله تعالىٰ عليه، وأنه يُغني عن غيره.

القول الثالث: الاستحباب

وهو قول لبعض الحنفية، فعندهم أن للإمام أن يذكر دعاء معيَّنًا، ولو لم يكن في دعاء القنوت، فجاء في بدائع الصنائع ما نصه[٤]: "...فالأولىٰ أن يقرأه، ولو قرأ غيره جاز، ولو قرأ معه غيره كان حسنًا، والأولىٰ أن يقرأ بعده ما علَّم رسولُ الله ﷺ الحسن بن علي ﷺ في قنوته: اللهم اهدنا فيمن هديت إلىٰ آخره. وقال بعضهم

(١) بدائع الصنائع ١/ ٢٧٣ .

(٢) المنتقىٰ شرح الموطأ ١/ ٢٦٧ .

(٣) ١/ ٢٦٩ .

(٤) ١/ ٢٧٣ .

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

الأفضل في الوتر أن يكون فيه دعاء موقَّت لأن الإمام ربما يكون جاهلا فيأتي بدعاء يشبه كلام الناس فتفسد الصلاة ".

ونص كلامه يفيد أن الدعاء بما يشبه كلام الناس يبطل عندهم الصلاة.

ويظهر-والله أعلم- أن الدعاء بغير المأثور في الصلاة وفي مواطن الدعاء جائز؛ لعموم أدلة إباحة الدعاء من غير تقييد بالوارد، ولحديث أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ لرجل: ما تقول في الصلاة؟ فقال: أتشهد ثم أقول: اللهم إني أسألك الجنة وأعوذ بك من النار، أما والله ما أحسن دندنتك ولا دندنة معاذ! فقال ﷺ: حولها ندندن "[1] . فالرسول ﷺ لم يلزمه بالتقيد بالمأثور من الأدعية بعد التشهد، وهذا بالنسبة للصلاة .

المطلب الثاني: تلحين الدعاء:

قال ابن فارس: "لحن: اللام والحاء والنون له بناءان يدل أحدهما علىٰ إمالة شيء عن جهته ...ومن هذا الباب قولهم: هو طيب اللحن، وهو يقرأ بالألحان، وذلك أنه قرأ كذا وأزال الشيء عن جهته الصحيحة بالزيادة والنقصان في ترنمه..."[2] .

فتلحين الدعاء يعني تطريبه، ولحّن الدعاء، أي : تغنَّىٰ به، فهو: إخراج الدعاء بنوع من التمطيط والتطريب.

حكم التلحين: نص الفقهاء علىٰ كراهة الألحان والتطريب في قراءة القرآن.

قال في المغني[3]: "وقد روينا عن أبي عبدالله أن رجلا سأله عن ذلك – القراءة بالألحان-فقال: ما اسمك ؟ قال: محمد. قال: أفيسرك أن يقال لك يا موحامد..."

(١) رواه أبو داود ١/ ٢١٠، باب في التخفيف في الصلاة، والحديث صححه الألباني في صحيح أبي داود ١/ ٢٢٥، حديث رقم(٧٩٢) .

(٢) انظر: معجم مقاييس اللغة :٩١٥، والمعجم الوسيط ٢/ ٨١٩ .

(٣) انظر: المغني ٢٣/ ١٩٣ .

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

بل جاء في الإقناع أنها بدعة، وإذا حصل فيها تغيير لنظم القرآن حرمت[١].

قال ابن مفلح: "وقال القاضي عياض: اختلفوا في القراءة بالألحان: فكرهها مالك والجمهور؛ لخروجها عما جاء به القرآن له من الخشوع والتفهم .

وأباحها أبو حنيفة وجماعة من السلف للأحاديث، ولأنها سبب للرقة وإثارة الخشية وإقبال النفوس علىٰ استماعه .وقال تقي الدين: قراءة القرآن بصفة التلحين الذي يشبه تلحين الغناء مكروه مبتدع كما نصَّ علىٰ ذلك مالك والشافعي وأحمد ابن حنبل وغيرهم من الأئمة" [٢] .

ويظهر –والله أعلم– أنه إذا كان من طبع القارئ فلا حرج عليه، أما إذا تكلَّفه فهو مكروه .

يقول في شرح فتح القدير [٣] : "...ولا أرىٰ ذلك يصدر ممن فهم معنىٰ الصلاة والعبادة، كما لا أرىٰ تحرير النغم في الدعاء كما يفعله القراء في هذا الزمان يصدر ممن فهم معنىٰ الدعاء والسؤال، وما ذلك إلا نوع لعب فإنه لو قدر في الشاهد سائلُ حاجةٍ مِن ملك أدىٰ سؤالَه وطلبَه بتحرير النغم فيه من الرفع والخفض والتغريب والرجوع كالتغني نُسب البتة إلىٰ قصد السخرية واللعب إذ مقامُ طلب الحاجة: التضرع لا التغني..." .

يقول ابن القيم :" وفصل النزاع أن يقال التطريب والتغني علىٰ وجهين:

أحدهما: ما اقتضته الطبيعة وسمحت به من غير تكلف ولا تمرين ولا تعليم، بل إذا خُلّي طبعه واسترسلت طبيعته جاءت بذلك التطريب والتلحين، فذلك جائز وإن أعان طبيعتَه بفضل تزيين وتحسين كما قال أبو موسىٰ الأشعري للنبي ﷺ: لو علمت أنك تسمع لحبرته لك تحبيرا[٤]. والحزين ومن هاجه الطرب والحب والشوق لا

(١)انظر : الإقناع ١/ ١٤٨ .

(٢) الآداب الشرعية ٢/ ٣٠٢ ، وانظر : المدونة ١/ ٢٢٣ .

(٣) ١/ ٣٧٠ . وانظر: حاشية ابن عابدين ٦/ ٤٢١ .

(٤) رواه النسائي في الكبرىٰ ٧/ ٢٧٣، وابن حبان ١٦/ ١٧٠، والحاكم ٣/ ٤٦٦ وقال: صحيح الإسناد.

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

يملك من نفسه دفع التحزين والتطريب في القراءة، ولكن النفوس تقبله وتستحليه لموافقته الطبع وعدم التكلف والتصنع فيه، فهو مطبوع لا متطبِّع، وكَلِف لا متكلِّف، فهذا هو الذي كان السلف يفعلونه ويستمعونه، وهو التغني الممدوح المحمود وهو الذي يتأثر به التالي والسامع. وعلىٰ هذا الوجه تحمل أدلة أرباب هذا القول كلها .

الوجه الثاني : ما كان من ذلك صناعةً من الصنائع، وليس في الطبع السماحة به، بل لا يحصل إلا بتكلف وتصنع وتمرن، كما يتعلم أصوات الغناء بأنواع الألحان البسيطة والمركبة علىٰ إيقاعات مخصوصة وأوزان مخترعة لا تحصل إلا بالتعلم والتكلف، فهذه هي التي كرهها السلف وعابوها وذموها ومنعوا القراءة بها وأنكروا علىٰ من قرأ بها "[1] .

ومما يلحق بالتلحين: تجويدُ الدعاء وقراءته علىٰ طريقة قراءة القرآن .

والذي يظهر كراهة التلحين في الدعاء والتطريب فيه؛ لأنه غير لائق بمقام الخطاب والسؤال لله تعالىٰ. والله أعلم .

المطلب الثالث: رفع الصوت بالدعاء:

أنكر الرسول ﷺ علىٰ الصحابة رفع أصواتهم بالتكبير والتهليل، فعن أبي موسىٰ قال كنا مع النبي ﷺ، فكنا إذا أشرفنا علىٰ واد هلَّلنا وكبَّرنا ارتفعت أصواتنا، فقال النبي ﷺ: "يا أيُّها الناس، ارْبَعُوا علىٰ أنفسكم، فإنكم لا تدعون أصمَّ ولا غائبًا، إنه معكم إنه سميع قريب"[2] .

قال النووي :" ففيه الندب إلىٰ خفض الصوت بالذكر إذا لم تدع حاجة إلىٰ رفعه، فإنه إذا خفضه كان أبلغ في توقيره وتعظيمه، فان دعت حاجة إلىٰ الرفع رفع كما جاءت به أحديث..."[3] .

(١) زاد المعاد ١/ ٤٩٠ .

(٢) رواه البخاري ٤/ ٥٧ برقم (٢٩٩٢)، ومسلم ٤/ ٢٠٧٦ برقم (٢٧٠٤).

(٣) شرح مسلم ١٧/ ٢٦ .

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

وقال في عمدة القاري[١]:"...وروي من حديث هشام عن قتادة عن الحسن عن قيس بن عباد: كان الصحابة يكرهون رفع الصوت عند الذكر وعند القتال وعند الجنائز، وفي لفظ ورفع الأيدي عند الدعاء والقتال .

وقال سعيد بن المسيب ثلاث مما أحدث الناس: رفع الصوت عند الدعاء، ورفع الأيدي واختصار السجود. ورأىٰ مجاهد رجلاً يرفع صوته بالدعاء فحصبه".

قال ابن جرير :"...قال ابن جريج: إن من الدعاء اعتداءً: يُكرَه رفع الصوت، والنداء والصياح بالدعاء، ويؤمر بالتضرع والاستكانة "[٢] .

قال ابن الحاج: "قال الله في محكم كتابه العزيز:(ادْعُوا ربَّكُم تَضَرُّعًا وخُفْيَة) [الأعراف: ٥٥]، وبعض هؤلاء يعرضون عن التضرع والخفية بالعياط والزعقات، وذلك مخالف للسنة المطهرة"[٣] .

ويظهر أن رفع الصوت بالدعاء فوق الحاجة مكروه عند أهل العلم، وعدَّه بعضهم من الاعتداء في الدعاء .

المطلب الرابع: السجع في الدعاء:

قال ابن فارس: "سجع : السين والجيم والعين أصل يدل علىٰ صوت موزون. ومن ذلك السجع في الكلام، وهو: أن يؤتىٰ به وله فواصل كقوافي الشعر" [٤] .

فالسجع هو : الكلام المقفىٰ غير موزون [٥] .

حكم السجع : ينقسم السجع في الدعاء إلىٰ قسمين :

١-جائز :

(١) ١٤/ ٢٤٥ .

(٢) انظر: تفسير الطبري١٠/ ٢٤٩ .

(٣) انظر: المدخل ٢/ ٤٦١ .

(٤) معجم مقاييس اللغة مادة (سجع) .

(٥) لسان العرب ٨/ ١٥٠، والمعجم الوسيط مادة ١/ ٤١٧ .

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

وهو السجع الوارد المأثور من أدعية الكتاب والسنة، ولا خلاف في مشروعية الدعاء بها.

قال ابن حجر :"...هو من السجع المحمود، والفرق بينه وبيه المذموم: أن المذموم ما يأتي بتكلُّف واستكراه، والمحمود ما جاء بانسجام واتفاق، ولهذا قال في مثل الأول: أَسَجْعٌ مثل سجع الكهان؟! وكذا قال: كان يكره السجع في الدعاء .ووقع في كثير من الأدعية والمخاطبات ما وقع مسجوعًا لكنه في غاية الانسجام المشعر بأنه وقع بغير قصد.."[1] .

وقال في موضع آخر:"...وفي الحديث جواز السجع في الدعاء إذا وقع بغير كلفة"[2] .

٢- منهي عنه:

وهو ما تُكُلِّفت ألفاظُه وصَرَف صاحبَه عن معنىٰ الدعاء، وهو مكروه عند العلماء.

وقد ذهب بعض أهل العلم إلىٰ أن المراد بقوله تعالىٰ: (ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ) [الأعراف: ٥٥] أنه تكلف السجع [3] .

قال القرطبي في تفسيره [4]: "...والاعتداء في الدعاء علىٰ وجوه منها:

الجهر الكثير والصياح كما تقدم. ومنها: أن يدعو الإنسان في أن تكون له منزلة نبي، أو يدعو في محال ونحو هذا من الشطط. ومنها: أن يدعو طالبًا معصيةً وغير ذلك. ومنها: أن يدعو بما ليس في الكتاب والسنة فيتخير ألفاظًا مفقَّرةً وكلماتٍ مسجعةً قد وجدها في كراريس لا أصل لها ولا مُعوَّل عليها، فيجعلها شعارَه ويترك ما دعا به رسوله عليه السلام، وكل هذا يمنع من استجابة الدعاء .." .

وفي وصية ابن عباس ﷺ لعكرمة يقول :"...وانظر إلىٰ السجع من الدعاء

(١) انظر : فتح الباري ٧/ ٤٧٠ . .

(٢) المرجع السابق ١١/ ٢١٢ . باب فضل التسبيح .

(٣) حاشية الطحاوي علىٰ مراقي الفلاح١/ ٢١٣ .

(٤) ٧/ ٢٢٦ .

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

فاجتنبه، فإني عهدت رسول الله ﷺ وأصحابه لايفعلون ذلك "[١].

قال ابن حجر :" ...أي لا تقصد إليه ولا تشغل فكرك به؛ لما فيه من التكلف المانع للخشوع المطلوب في الدعاء، وقال ابن التين: المراد بالنهي: المستكرهُ منه، وقال الداودي : الاستكثارُ منه... ولا يرد علىٰ ذلك ما وقع في الأحاديث الصحيحة ؛ لأن ذلك كان يصدر من غير قصد إليه؛ ولأجل هذا يجيء في غاية الانسجام... قال الغزالي: المكروه من السجع هو المتكلف؛ لأنه لا يلائم الضراعة والذلة، وإلا ففي الأدعية المأثورة كلمات متوازية لكنها غير متكلفة"[٢] .

وقد ألف الإمام الطبراني كتابًا في الدعاء، فقال: "هذا كتاب ألَّفته جامعًا لأدعية رسول الله ﷺ، حداني علىٰ ذلك أني رأيت كثيرا من الناس قد تمسكوا بأدعيةٍ سَجْعٍ، وأدعية وُضعت علىٰ عدد الأيام، مما ألفها الورَّاقُون لا تروىٰ عن رسول الله ﷺ، ولا عن أحد من أصحابه، ولا عن أحد من التابعين بإحسان، مع ما روي عن رسول الله ﷺ من الكراهية للسجع في الدعاء والتعدي فيه .."[٣] .

ومن صور السجع المتكلف:

١-التفصيل في الدعاء بما لا يشرع بسبب السجع.

٢- السؤال بما لا يجوز سؤاله، وهو من الاعتداء .

٣-التقصير في السؤال بسبب تطويل لفظ الدعاء من أجل السجع .

٤-الإتيان بألفاظ غير مناسبة ليتم بذلك السجع[٤].

ومما سبق يتضح لك حكمُ رفع الصوت بالدعاء وحكمُ السجع وضوابطه في الدعاء، فينبغي التنبه له والتنبيه عليه حتىٰ لا يخرج عن المشروع. والله أعلم .

(١) أخرجه البخاري ٨/ ٧٤ برقم (٦٣٣٧).

(٢) انظر: فتح الباري ١١/ ١٤٣ . باب ما يكره من السجع في الدعاء .

(٣) انظر : الدعاء للطبراني ١/ ٢ .

(٤) انظر: حكم دعاء ختم القرآن الكريم : ٢٣٧ .

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

الخاتمة

وبعد هذا العرض لبعض مسائل ختم القرآن الكريم، نلخصها في بعض النتائج، ومنها:

١. أن قراءة القرآن من أعظم القربات عند الله تعالىٰ.

٢. أن علىٰ العبد المسلم أن يحافظ علىٰ ورد له يقرؤه في كل يوم.

٣. أن تخصيص حزبٍ وورِدٍ من القرآن يومي- يقرؤه المسلم- مما جاء عن النبي ﷺ وعن صحابته.

٤. ختم القرآن في ليلة واحدة أمر مقدور عليه وممكن جدًّا.

٥. أن المداومة علىٰ الطاعة من ديدن السلف الصالح.

٦. أن رواية التكبير بين السور رواية مقبولة يُعمَل بها عند القراء.

٧. أن جمع الأهل والأولاد عند الختم مما جاء عن بعض السلف، وهو مما لابأس به.

٨. أن دعاء ختم القرآن خارج الصلاة أمر لابأس به.

٩. أن دعاء ختم القرآن داخل الصلاة مما اختلف فيه الأئمة، وقد عمله أئمة معتبرون من السلف.

١٠. أن مفارقة الإمام في دعاء الختم داخل الصلاة ليس بمشروع عند العلماء.

١١. أن تلحين الدعاء وسجعَه ورفعَ الصوت به يجب أن يُتوسط في ذلك كله حتىٰ لا يخلُّ بمعنىٰ الخشوع والتضرُّع، ويُذَمُّ فاعلُه، ويخرج به عن المشروع والوارد.

هذا وأسأل الله تعالىٰ أن يبارك في هذا البحث، وأن ينفع به. وصلىٰ الله علىٰ سيدنا محمد وعلىٰ آله وصحبه أجمعين .

❊ ❊ ❊

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

المصادر والمراجع

١. الإتقان في علوم القران :لجلال الدين عبد الرحمن السيوطي، صححه :محمد سالم هاشم، طبع دار الكتب العلمية، بيروت، ط:١، ١٤٢١هـ.

٢. الأحاديث التي في الإحياء ولم يجد لها السبكي إسنادا (من كتاب طبقات الشافعية الكبرىٰ)، لتاج الدين بن علي بن عبد الكافي السبكي، تحقيق: د.محمود محمد الطناحي وآخر، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع –ط ٢، ١٤١٣ هـ.

٣. أحكام القرآن، لأبي بكر محمد بن عبد الله ابن العربي، تحقيق: محمد عطا، دار الفكر للطباعة والنشر – لبنان .

٤. إحياء علوم الدين، لمحمد بن محمد الغزالي أبو حامد، دار المعرفة – بيروت .

٥. أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه، لمحمد بن إسحاق بن الفاكهي، تحقيق د. عبد الملك بن دهيش ، دار خضر – بيروت – ط ٢، ١٤١٤ هـ .

٦. الآداب الشرعية، لأبي عبد الله محمد بن مفلح المقدسي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخر، مؤسسة الرسالة – بيروت– ط ٢،١٤١٧هـ – ١٩٩٦م .

٧. إرشاد العقل السليم إلىٰ مزايا القران الكريم : لمحمد بن محمد العمادي أبو السعود، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٨. أسباب النزول :لأبي الحسن علي الواحدي، تحقيق د. ماهر الفحل، دار الميمان، ط:١، ١٤٢٦هـ – ٢٠٠٥م .

٩. إعلام الموقعين عن رب العالمين، لابن القيم الجوزية :أبي عبد الله شمس الدين محمد بن أبي بكر الدمشقي، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد ، دار الجيل – بيروت – ١٩٧٣.

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

١٠. البحر الرائق شرح كنز الدقائق، لزين الدين بن نجيم الحنفي، دار المعرفة – بيروت، ط٢.

١١. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، لعلاء الدين الكاساني، دار الكتاب العربي – بيروت – ط ٢، ١٩٨٢م .

١٢. التبيان في آداب حملة القرآن، ليحيىٰ بن شرف الدين النووي، تحقيق :بشير محمد مكتبة المؤيد –الطائف، ط ١، ١٤١٢هـ– ١٩٩١م .

١٣. تفسير القرآن العظيم لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير _دار المعرفة – بيروت–ط ٥ ١٤١٢هـ– ١٩٩٢م .

١٤. تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة، لعلي بن محمد بن علي بن عراق، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف وآخر، دار الكتب العلمية – بيروت –ط ١، ١٣٩٩هـ.

١٥. تهذيب الكمال، ليوسف بن الزكي عبد الرحمن المزي، تحقيق : د. بشار عواد مؤسسة الرسالة – بيروت –ط ١، ١٤٠٠ – ١٩٨٠.

١٦. جامع البيان عن تأويل آي القرآن :لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري، تحقيق د.عبد الله بن عبد المحسن التركي، طبع مركز البحوث والدراسات العربية والإسلامية بدار هجر، مصر، ط:١، ١٤٢٢هـ.

١٧. الجامع الصحيح : لمسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت .

١٨. الجامع الصحيح سنن الترمذي، لمحمد بن عيسىٰ الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي – بيروت .

١٩. الجامع الصحيح: لأبي عبد الله محمد البخاري، تحقيق د.مصطفىٰ البغا، دار ابن كثير بيروت، ط:٣، ١٤٠٧هـ،١٩٨٧م .

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

٢٠. الجامع لأحكام القران :لأبي عبد الله محمد الأنصاري القرطبي،تصحيح: أحمد عبد العليم البردوني، أعاد طبعه دار إحياء التراث العربي،بيروت، ط:٢، ١٤٠٥هـ .

٢١. حاشية رد المختار علىٰ الدر المختار شرح تنوير الأبصار فقه أبو حنيفة، لابن عابدين، دار الفكر للطباعة والنشر - بيروت - ١٤٢١هـ ٢٠٠٠م

٢٢. حاشية علىٰ مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح، لأحمد بن محمد الطحاوي الحنفي المطبعة الكبرىٰ الأميرية ببولاق - مصر -ط ٣، ١٣١٨هـ.

٢٣. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، دار الكتاب العربي - بيروت - ط ٤، ١٤٠٥هـ .

٢٤. الدر المنثور في التفسير بالمأثور، لجلال الدين السيوطي، تحيق : د عبد الله التركي، دار هجر -القاهرة - ط ١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م .

٢٥. روضة الطالبين وعمدة المفتين، للنووي، المكتب الإسلامي- بيروت - ط ٢، ١٤٠٥هـ.

٢٦. زاد المعاد في خير هدي خير العباد لبن القيم الجوزية أبي عبد الله محمد الزرعي الدمشقي، تحقيق شعيب الأرنؤوط وآخر، مؤسسة الرسالة -بيروت- ط ١٤١٨،٣هـ - ١٩٩٨م .

٢٧. سراج القارئ المبتدي وتذكار المقرئ المنتهي، لأبي القاسم علي بن عثمان المعروف بابن القاصح، راجعه : الشيخ علي الضباع، مطبعة مصطفىٰ البابي الحلبي -مصر- ط:٣، ١٣٧٣ هـ - ١٩٥٤ م.

٢٨. السلسلة الصحيحة، للألباني، مكتبة المعارف - الرياض .

٢٩. سلسلة لقاء الباب المفتوح، للشيخ محمد العثيمين .

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

٣٠. سنن الترمذي، لمحمد بن عيسىٰ الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي - بيروت .
٣١. سنن الدارمي، لعبدالله بن عبد الرحمن الدارمي، تحقيق: فواز أحمد زمرلي وآخر، دار الكتاب العربي - بيروت -ط ١، ١٤٠٧هـ .
٣٢. سير أعلام النبلاء، لمحمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق : شعيب الأرناؤوط وآخر، مؤسسة الرسالة - بيروت - ط ٩، ١٤١٣هـ .
٣٣. شرح فتح القدير، لكمال الدين محمد السيواسي، دار الفكر - بيروت، ط ٢ .
٣٤. شعب الإيمان: لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: محمد السعيد بسيوني، دار الكتب العلمية بيروت، ط:١، ١٤١٠ هـ
٣٥. صحيح الجامع الصغير وزياداته :لمحمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٨هـ .
٣٦. صحيح سنن أبي داود، للألباني، مكتبة المعارف- الرياض ط١٤١٩،١هـ ١٩٩٨م .
٣٧. صحيح مسلم بشرح النووي،: لأبي زكريا يحيىٰ بن شرف النووي، دار إحياء التراث العربي - بيروت - ط ٢، ١٣٩٢هـ .
٣٨. ضعيف الجامع الصغير وزياداته :لمحمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط:٣، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م .
٣٩. العجالة في الأحاديث المسلسلة، لمحمد ياسين بن محمد عيسىٰ المكي، دار البصائر - دمشق -ط٢، ١٩٨٥م .
٤٠. العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، لعبد الرحمن بن علي بن الجوزي، تحقيق: خليل الميس، دار الكتب العلمية - بيروت -ط١، ١٤٠٣هـ .
٤١. غريب الحديث، لعبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، تحقيق: د. عبد الله الجبوري، مطبعة العاني - بغداد - ط ١، - ١٣٩٧هـ .

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

٤٢. فتح الباري شرح صحيح البخاري، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: محب الدين الخطيب، دار المعرفة – بيروت .

٤٣. فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية في التفسير :لمحمد الشوكاني، تحقيق د/ عبد الرحمن عميرات، دار الوفاء، المنصورة، ط:٢، ١٤١٨هـ – ١٩٩٧م .

٤٤. فضائل القرآن : لأبي عبيد القاسم بن سلام، تحقيق: مروان العطية وآخرون، طبع دار ابن كثير،دمشق، ط. ٢، ١٤٢٠ هـ.

٤٥. فضائل القرآن لجعفر الفريابي، تحقيق :د .يوسف عثمان، مكتبة الرشد – الرياض–ط ٣، ١٤٢٦هـ – ٢٠٠٥م .

٤٦. الفواكه الدواني علىٰ رسالة ابن أبي زيد القيرواني، لأحمد بن غنيم النفراوي المالكي، دار الفكر – بيروت – ١٤١٥هـ .

٤٧. الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة، لمحمد بن علي الشوكاني، تحقيق: عبد الرحمن يحيىٰ المعلمي، المكتب الإسلامي – بيروت – ط٣، ١٤٠٧هـ.

٤٨. فيض القدير شرح الجامع الصغير، تأليف: عبد الرؤوف المناوي، المكتبة التجارية الكبرىٰ – مصر – ط ١، ١٣٥٦هـ.

٤٩. الكامل في ضعفاء الرجال، لعبدالله بن عدي بن عبدالله الجرجاني، تحقيق: يحيىٰ مختار غزاوي، دار الفكر – بيروت – ط ٣، ١٤٠٩ هـ – ١٩٨٨م .

٥٠. كشاف القناع عن متن الإقناع، لمنصور بن يونس البهوتي، تحقيق: هلال مصيلحي، دار الفكر – بيروت – ١٤٠٢هـ .

٥١. لسان العرب :لمحمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المطري، دار صادر، بيروت، ط:١ .

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

٥٢. لسان الميزان، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: دائرة المعرف النظامية بالهند، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات – بيروت – ط ٣، ١٤٠٦ هـ – ١٩٨٦م .
٥٣. المجروحين : لأبي حاتم محمد بن حبان، تحقيق :محمد إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب،ط:١، ١٣٩٦هـ .
٥٤. المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، لمحمد بن حبان بن أحمد ابن أبي حاتم، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي – حلب – ط ١، ١٣٩٦هـ .
٥٥. مجلة جامعة أم القرىٰ لعلوم الشريعة واللغة العربية، العدد ١٩، صفر ١٤٢٥هـ.
٥٦. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: لعلي بن أبي بكر البيهقي، دار الكتاب العربي، القاهرة، ١٤٠٧ هـ
٥٧. مجموع فتاوىٰ شيخ الإسلام أحمد بن تيمية :جمع وترتيب :عبد الرحمن بن قاسم وولده، طبع مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة، ١٤١٦ هـ – ١٩٩٥م .
٥٨. المدخل، لأبي عبد الله محمد بن محمد المالكي الشهير بابن الحاج، دار الفكر – ١٤٠١هـ – ١٩٨١م .
٥٩. المدونة الكبرىٰ، لمالك بن أنس، دار صادر – بيروت .
٦٠. مرويات دعاء ختم القرآن لبكر أبو زيد، دار الصميعي –الرياض –ط ٣، ١٤١٦هـ – ١٩٩٥م .
٦١. المستدرك علىٰ الصحيحين:لأبي عبدالله محمد الحاكم النيسابوري، تحقيق: مصطفىٰ عطا . دار الكتب العلمية، بيروت، ط:١، ١٤١١هـ – ١٩٩٠م .
٦٢. مسند الإمام أحمد بن حنبل : لأحمد بن حنبل الشيباني، مؤسسة قرطبة،مصر، ١٩٨٥م.
٦٣. مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه، لأحمد بن أبي بكر بن إسماعيل الكناني،

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

تحقيق: محمد المنتقىٰ الكشناوي، دار العربية - بيروت -ط ٢، ١٤٠٣هـ .

٦٤. مصنف بن أبي شيبه : لأبي بكر عبدالله بن أبي شيبه الكوفي، تحقيق :كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، ط:١ ، ١٤٠٩ هـ .

٦٥. مطالب أولي النهىٰ في شرح غاية المنتهىٰ، لمصطفىٰ السيوطي الرحيباني، المكتب الإسلامي - دمشق - ١٩٦١م .

٦٦. مغني المحتاج إلىٰ معرفة معاني ألفاظ المنهاج، لمحمد الخطيب الشربيني، دار الفكر - بيروت.

٦٧. المغني عن حمل الأسفار، لأبي الفضل العراقي، تحقيق: أشرف عبد المقصود، مكتبة طبرية - الرياض -ط ١، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م .

٦٨. المغني، لموفق الدين عبد الله بن قدامة، تحقيق :د. عبد الله التركي وآخر، دار عالم الكتب - الرياض - ط ٣، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م .

٦٩. منح الجليل شرح علىٰ مختصر سيد خليل.، لمحمد عليش، دار الفكر - بيروت - ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م .

٧٠. الموقع الإلكتروني علىٰ الشبكة العنكبوتية: ابن باز -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- . https://binbaz.org.sa/

٧١. ميزان الاعتدال في نقد الرجال : لشمس الدين محمد الذهبي، تحقيق :علي محمد معوض وآخر،دار الكتب العلمية،بيروت ط:١، ١٩٩٥م .

٧٢. النشر في القراءات العشر : لأبي الخير محمد ابن الجزري، مراجعة:علي محمد الضباع، طبع دار الكتب العلمية،بيروت،ط:١، ١٤١٨ هـ .

٧٣. نهاية المحتاج إلىٰ شرح المنهاج، لشمس الدين محمد بن أبي العباس الشهير بالشافعي الصغير، دار الفكر للطباعة - بيروت - ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

❊ ❊ ❊

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

1. al-Itqān fī ‘ulūm al-Qur’ān : li-Jalāl al-Dīn ‘Abd al-Raḥmān al-Suyūṭī, ṣaḥḥaḥahu : Muḥammad Sālim Hāshim, Ṭubi‘a Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, Bayrūt, Ṭ : 1, 1421h.
2. al-aḥādīth allatī fī al-Iḥyā’ wa-lam yujadu la-hā al-Subkī isnādā (min Kitāb Ṭabaqāt al-Shāfi‘īyah al-Kubrá), li-Tāj al-Dīn ibn ‘Alī ibn ‘Abd al-Kāfī al-Subkī, taḥqīq : D. Maḥmūd Muḥammad al-Ṭanāḥī wa ākhir, Dār Hajar lil-Ṭibā‘ah wa-al-Nashr wa al-Tawzī‘ – Ṭ 2, 1413 H.
3. Aḥkām al-Qur’ān, li-Abī Bakr Muḥammad ibn ‘Abd Allāh Ibn al-‘Arabī, taḥqīq : Muḥammad ‘Aṭā, Dār al-Fikr lil-Ṭibā‘ah wa al-Nashr – Lubnān.
4. Iḥyā’ ‘ulūm al-Dīn, li-Muḥammad ibn Muḥammad al-Ghazālī Abū Ḥāmid, Dār al-Ma‘rifah – Bayrūt.
5. Akhbār Makkah fī qadīm al-dahr wa ḥadīthahu, li-Muḥammad ibn Isḥāq ibn al-Fākihī, taḥqīq D. ‘Abd al-Malik ibn Duhaysh, Dār Khiḍr-Bayrūt – Ṭ 2, 1414 H.
6. al-Ādāb al-shar‘īyah, li-Abī ‘Abd Allāh Muḥammad ibn Mufliḥ al-Maqdisī, taḥqīq : Shu‘ayb al-Arna’ūṭ wa ākhir, Mu’assasat al-Risālah – byrwt-Ṭ 2, 1417h 1996m.
7. Irshād al-‘aql al-salīm ilá mazāyā al-Qur’ān al-Karīm : li-Muḥammad ibn Muḥammad al-‘Imādī Abū al-Sa‘ūd, Dār Iḥyā’ al-Turāth al-‘Arabī, Bayrūt.
8. asbāb al-nuzūl : li-Abī al-Ḥasan ‘Alī al-Wāḥidī, taḥqīq D / Māhir al-Faḥl, Dār al-Maymān, Ṭ : 1, 1426, 2005m.
9. I‘lām al-muwaqqi‘īn ‘an Rabb al-‘ālamīn, li-Ibn al-Qayyim al-Jawzīyah : Abī ‘Abd Allāh Shams al-Dīn Muḥammad ibn Abī Bakr al-Dimashqī, taḥqīq : Ṭāhā ‘Abd al-Ra’ūf Sa‘d, Dār al-Jīl-Bayrūt – 1973.
10. al-Baḥr al-rā’iq sharḥ Kanz al-daqā’iq, li-Zayn al-Dīn ibn Nujaym al-Ḥanafī, Dār al-Ma‘rifah – Bayrūt, ṭ2.
11. Badā’i‘ al-ṣanā’i‘ fī tartīb al-sharā’i‘, li-‘Alā’ al-Dīn al-Kāsānī, Dār al-Kitāb al-‘Arabī-Bayrūt – Ṭ 2, 1982m.
12. al-Tibyān fī ādāb ḥamlat al-Qur’ān, li-Yaḥyá ibn Sharaf al-Dīn al-Nawawī, taḥqīq : Bashīr Muḥammad Maktabat al-Mu’ayyad-ālṭā’f, Ṭ 1, 1412h 1991m.
13. tafsīr al-Qur’ān al-‘Aẓīm li-Abī al-Fidā’ Ismā‘īl ibn ‘Umar ibn Kathīr _ Dār al-Ma‘rifah – byrwt-ṭ 5 1412h 1992m.

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

14. Tanzīh al-sharī'ah al-marfū'ah 'an al-akhbār alshny'h al-mawḍū'ah, li-'Alī ibn Muḥammad ibn 'Alī ibn 'Irāq, taḥqīq : 'Abd al-Wahhāb 'Abd al-Laṭīf wa ākhir, Dār al-Kutub al-'Ilmīyah-Bayrūt – Ṭ 1, 1399h.
15. Tahdhīb al-kamāl, li-Yūsuf ibn al-Zakī 'Abd al-Raḥmān al-Mizzī, taḥqīq : D. Bashshār 'Awwād Mu'assasat al-Risālah-Bayrūt – Ṭ 1, 1400 – 1980.
16. Jāmi' al-Bayān 'an Ta'wīl āy al-Qur'ān : li-Abī Ja'far Muḥammad ibn Jarīr al-Ṭabarī, taḥqīq D. 'Abd Allāh ibn 'Abd al-Muḥsin al-Turkī, Ṭubi'a Markaz al-Buḥūth wa al-Dirāsāt al-'Arabīyah wa al-Islāmīyah bi-Dār Hajar, Miṣr, Ṭ : 1, 1422h.
17. al-Jāmi' al-ṣaḥīḥ : li-Muslim ibn al-Ḥajjāj Abū al-Ḥusayn al-Qushayrī, taḥqīq : Muḥammad Fu'ād 'Abd al-Bāqī, Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī, Bayrūt.
18. al-Jāmi' al-ṣaḥīḥ Sunan al-Tirmidhī, li-Muḥammad ibn 'Īsá al-Tirmidhī, taḥqīq : Aḥmad Muḥammad Shākir wa ākharūn, Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī-Bayrūt.
19. al-Jāmi' al-ṣaḥīḥ : li-Abī 'Abd Allāh Muḥammad al-Bukhārī, taḥqīq D / Muṣṭafá al-Bughā, Dār Ibn Kathīr Bayrūt, Ṭ : 3, 1407h, 1987m.
20. al-Jāmi' li-aḥkām al-Qur'ān : li-Abī 'Abd Allāh Muḥammad al-Anṣārī al-Qurṭubī, taṣḥīḥ : Aḥmad 'Abd al-'Alīm al-Baraddūnī, a'āda ṭab'ihi Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī, Bayrūt, Ṭ : 2, 1405h.
21. Ḥāshiyat radd al-Mukhtār 'alá al-Durr al-Mukhtār sharḥ Tanwīr al-abṣār fiqh Abū Ḥanīfah, li-Ibn 'Ābidīn, Dār al-Fikr lil-Ṭibā'ah wa-al-Nashr-Bayrūt-1421h 2000M
22. Ḥāshiyat 'alá Marāqī al-Falāḥ sharḥ Nūr al-Īḍāḥ, li-Aḥmad ibn Muḥammad al-Ṭaḥāwī al-Ḥanafī al-Maṭba'ah al-Kubrá al-Amīrīyah bi-Būlāq-Miṣr – Ṭ 3, 1318h.
23. Ḥilyat al-awliyā' wa-ṭabaqāt al-aṣfiyā', li-Abī Na'īm Aḥmad ibn 'Abd Allāh al-Aṣbahānī, Dār al-Kitāb al-'Arabī-Bayrūt – Ṭ 4, 1405h.
24. al-Durr al-manthūr fī al-tafsīr bi-al-ma'thūr, li-Jalāl al-Dīn al-Suyūṭī, ṭḥyq : D 'Abd Allāh al-Turkī, Dār Hajar – al-Qāhirah – Ṭ 1, 1424h, 2003m.
25. Rawḍat al-ṭālibīn wa 'Umdat al-muftīn, lil-Nawawī, al-Maktab al'slāmy-Bayrūt-Ṭ 2, 1405h.
26. Zād al-ma'ād fī Khayr Hudá Khayr al-'ibād Laban al-Qayyim al-Jawzīyah Abī 'Abd Allāh Muḥammad al-Zar'ī al-Dimashqī, taḥqīq

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

Shu'ayb al-Arna'ūṭ wa ākhir, Mu'assasat al-Risālah – byrwt-Ṭ 3, 1418h 1998M.
27. al-Silsilah al-ṣaḥīḥah, lil-Albānī, Maktabat al-Ma'ārif – al-Riyāḍ.
28. Silsilat liqā' al-Bāb al-maftūḥ, lil-Shaykh Muḥammad al-'Uthaymīn.
29. Sunan al-Tirmidhī, li-Muḥammad ibn 'Īsá al-Tirmidhī, taḥqīq : Aḥmad Muḥammad Shākir wa ākharūn, Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī-Bayrūt.
30. Sunan al-Dārimī, l'bdāllh ibn 'Abd al-Raḥmān al-Dārimī, taḥqīq : Fawwāz Aḥmad Zamarlī wa ākhir, Dār al-Kitāb al-'Arabī-Bayrūt – Ṭ 1, 1407h.
31. Siyar A'lām al-nubalā', li-Muḥammad ibn Aḥmad ibn 'Uthmān al-Dhahabī, taḥqīq : Shu'ayb al-Arnā'ūṭ wa ākhir, Mu'assasat al-Risālah-Bayrūt – Ṭ 9, 1413h.
32. sharḥ Fatḥ al-qadīr, li-Kamāl al-Dīn Muḥammad alsywāsy, Dār al-Fikr – Bayrūt, Ṭ 2.
33. sha'b al-īmān : li-Abī Bakr Aḥmad ibn al-Ḥusayn al-Bayhaqī, taḥqīq : Muḥammad al-Sa'īd Basyūnī, Dār al-Kutub al-'Ilmīyah Bayrūt, Ṭ : 1, 1410 H
34. Ṣaḥīḥ al-Jāmi' al-Ṣaghīr wa ziyādātihi : li-Muḥammad Nāṣir al-Dīn al-Albānī, al-Maktab al-Islāmī, Bayrūt, 1408h.
35. Ṣaḥīḥ Sunan Abī Dāwūd, lil-Albānī, Maktabat al-Ma'ārif – al-Riyāḍ ṭ1419h 1998M.
36. Ṣaḥīḥ Muslim bi-sharḥ al-Nawawī, : li-Abī Zakarīyā Yaḥyá ibn Sharaf al-Nawawī, Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī-Bayrūt – Ṭ 2, 1392h.
37. Ḍa'īf al-Jāmi' al-Ṣaghīr wa ziyādātihi : li-Muḥammad Nāṣir al-Dīn al-Albānī, al-Maktab al-Islāmī, Bayrūt, Ṭ : 3, 1410h, 1990m.
38. al-'Ujālah fī al-aḥādīth al-musalsalah, li-Muḥammad Yāsīn ibn Muḥammad 'Īsá al-Makkī, Dār al-Baṣā'ir-Dimashq – ṭ2, 1985m.
39. al-'ilal al-mutanāhiyah fī al-aḥādīth alwāhyh, li-'Abd al-Raḥmān ibn 'Alī ibn al-Jawzī, taḥqīq : Khalīl al-Mays, Dār al-Kutub al-'Ilmīyah-Bayrūt – Ṭ1, 1403h.
40. Gharīb al-ḥadīth, li-'Abd Allāh ibn Muslim ibn Qutaybah al-Dīnawarī, taḥqīq : D. 'Abd Allāh al-Jubūrī, Maṭba'at al-'Ānī-Baghdād – Ṭ 1, -1397h.

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

41. Fatḥ al-Bārī sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī, li-Aḥmad ibn ‘Alī ibn Ḥajar al-‘Asqalānī, taḥqīq : Muḥibb al-Dīn al-Khaṭīb, Dār al-Ma‘rifah – Bayrūt.
42. Fatḥ al-qadīr al-Jāmi‘ bayna Fannī al-riwāyah wa al-dirāyah fī al-tafsīr : li-Muḥammad al-Shawkānī, taḥqīq D / ‘Abd al-Raḥmān ‘Umayrāt, Dār al-Wafā’, al-Manṣūrah, Ṭ : 2, 1418h, 1997m.
43. faḍā’il al-Qur’ān : li-Abī ‘Ubayd al-Qāsim ibn Sallām, taḥqīq : Marwān al-‘Aṭīyah wa ākharūn, Ṭubi‘a Dār Ibn Kathīr, Dimashq, Ṭ : 2, 1420 H.
44. faḍā’il al-Qur’ān li-Ja‘far al-Firyābī, taḥqīq : D. Yūsuf ‘Uthmān, Maktabat al-Rushd – alryāḍ-ṭ 3, 1426 2005m.
45. al-Fawākih al-dawānī ‘alá Risālat Ibn Abī Zayd al-Qayrawānī, li-Aḥmad ibn Ghunaym al-Nafrāwī al-Mālikī, Dār al-Fikr-Bayrūt – 1415h.
46. al-Fawākih al-dawānī ‘alá Risālat Ibn Abī Zayd al-Qayrawānī, li-Aḥmad ibn Ghunaym al-Nafrāwī al-Mālikī, Dār al-Fikr-Bayrūt – 1415h.
47. Fayḍ al-qadīr sharḥ al-Jāmi‘ al-Ṣaghīr, ta’līf : ‘Abd al-Ra’ūf al-Munāwī, al-Maktabah al-Tijārīyah al-Kubrá-Miṣr – Ṭ 1, 1356h.
48. al-kāmil fī ḍu‘afā’ al-rijāl, l‘bdāllh ibn ‘Adī ibn Allāh al-Jurjānī, taḥqīq : Yaḥyá Mukhtār Ghazzāwī, Dār al-Fikr-Bayrūt – Ṭ 3, 1409 H 1988m.
49. Kashshāf al-qinā‘ ‘an matn al-Iqnā‘, lmnṣwr ibn Yūnus al-Buhūtī, taḥqīq : Hilāl Muṣayliḥī, Dār al-Fikr-Bayrūt – 1402h.
50. Lisān al-‘Arab : li-Muḥammad ibn Mukarram ibn manẓūr al-Afrīqī al-Maṭarī, Dār Ṣādir, Bayrūt, Ṭ : 1.
51. Lisān al-mīzān, li-Aḥmad ibn ‘Alī ibn Ḥajar al-‘Asqalānī, taḥqīq : Dā’irat al-Ma‘arif al-niẓāmīyah bi-al-Hind, Mu’assasat al-A‘lamī lil-Maṭbū‘āt – byrwt-Ṭ 3, 1406 H 1986m.
52. al-majrūḥīn : li-Abī Ḥātim Muḥammad ibn Ḥibbān, taḥqīq : Muḥammad Ibrāhīm Zāyid, Dār al-Wa‘y, Ḥalab, Ṭ : 1, 1396h.
53. al-majrūḥīn min al-muḥaddithīn wa al-ḍu‘afā’ wa al-matrūkīn, li-Muḥammad ibn Ḥibbān ibn Aḥmad ibn Abī Ḥātim, taḥqīq : Maḥmūd Ibrāhīm Zāyid, Dār al-Wa‘y-Ḥalab – Ṭ 1, 1396h.
54. Majallat Jāmi‘at Umm al-Qurá li-‘Ulūm al-sharī‘ah wa al-lughah al-‘Arabīyah, al-‘adad 19, Ṣafar 1425h.

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

55. Majma‘ al-zawā’id wa manba‘ al-Fawā’id : li-‘Alī ibn Abī Bakr al-Bayhaqī, Dār al-Kitāb al-‘Arabī, al-Qāhirah, 1407 H
56. Majmū‘ Fatāwá Shaykh al-Islām Aḥmad ibn Taymīyah : jam‘ wa tartīb : ‘Abd al-Raḥmān ibn Qāsim wa waladihi, Ṭubi‘a Majma‘ al-Malik Fahd li-Ṭibā‘at al-Muṣḥaf al-Sharīf, al-Madīnah al-Munawwarah, 1416 H, 1995m.
57. al-Madkhal, li-Abī ‘Abd Allāh Muḥammad ibn Muḥammad al-Mālikī al-shahīr bi-Ibn al-Ḥājj, Dār al-Fikr-1401h 1981M.
58. al-Mudawwanah al-Kubrá, li-Mālik ibn Anas, Dār Ṣādir – Bayrūt.
59. Marwīyāt Du‘ā’ khatm al-Qur’ān Labakr Abū Zayd, Dār al-Ṣumay‘ī-ālryāḍ – Ṭ 3, 1416h 1995m.
60. al-Mustadrak ‘alá al-ṣaḥīḥayn : li-Abī Allāh Muḥammad al-Ḥākim al-Nīsābūrī, taḥqīq : Muṣṭafá ‘Aṭā. Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, Bayrūt, Ṭ : 1, 1411h, 1990m.
61. Musnad al-Imām Aḥmad ibn Ḥanbal : li-Aḥmad ibn Ḥanbal al-Shaybānī, Mu’assasat Qurṭubah, Miṣr, 1985m.
62. Miṣbāḥ al-zujājah fī Zawā’id Ibn Mājah, li-Aḥmad ibn Abī Bakr ibn Ismā‘īl al-Kinānī, taḥqīq : Muḥammad al-Muntaqá Kishnāwī, Dār al-‘Arabīyah-Bayrūt – Ṭ 2, 1403h.
63. Muṣannaf ibn Abī shybh : li-Abī Bakr Allāh ibn Abī shybh al-Kūfī, taḥqīq : Kamāl Yūsuf al-Ḥūt, Maktabat al-Rushd, al-Riyāḍ, Ṭ : 1, 1409 H.
64. maṭālib ūlī al-nuhá fī sharḥ Ghāyat al-Muntahá, li-Muṣṭafá al-Suyūṭī alrḥybāny, al-Maktab al-Islāmī-Dimashq-1961m.
65. al-Mughnī, li-Muwaffaq al-Dīn ‘Abd Allāh ibn Qudāmah, taḥqīq : D. ‘Abd Allāh al-Turkī wa ākhir, Dār ‘Ālam al-Kutub – al-Riyāḍ – Ṭ 3, 1417h 1997m.
66. Mughnī al-muḥtāj ilá ma‘rifat ma‘ānī alfāẓ al-Minhāj, li-Muḥammad al-Khaṭīb al-Shirbīnī, Dār al-Fikr – Bayrūt.
67. al-Mughnī ‘an ḥaml al-asfār, li-Abī al-Faḍl al-‘Irāqī, taḥqīq : Ashraf ‘Abd al-Maqṣūd, Maktabat Ṭabarīyah-al-Riyāḍ – Ṭ 1, 1415h 1995m.
68. Minaḥ al-Jalīl sharḥ ‘alá Mukhtaṣar Sayyid Khalīl., li-Muḥammad ‘Ulaysh, Dār al-Fikr-Bayrūt-1409H 1989m.
69. mīzān al-i‘tidāl fī Naqd al-rijāl : li-Shams al-Dīn Muḥammad al-Dhahabī, taḥqīq : ‘Alī Muḥammad Mu‘awwaḍ wa ākhir, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, Bayrūt Ṭ : 1, 1995m.

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

www.Quranonlinelibrary.com

70. al-mawqi‘ al-iliktrūnī ‘alá al-Shabakah al-‘ankabūtīyah : Ibn Bāz – raḥimahu allh-. https://binbaz.org.sa
71. al-Nashr fī al-qirā’āt al-‘ashr : li-Abī al-Khayr Muḥammad Ibn al-Jazarī, murāja‘at : ‘Alī Muḥammad al-Ḍabbā‘, Ṭubi‘a Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, Bayrūt, Ṭ : 1, 1418 H.
72. nihāyat al-muḥtāj ilá sharḥ al-Minhāj, li-Shams al-Dīn Muḥammad ibn Abī al-‘Abbās al-shahīr bālshāf‘y al-Ṣaghīr, Dār al-Fikr lil-Ṭibā‘ah-Bayrūt-1404h 1984m.
73. Sirāj al-qāri’ al-mubtadī wa Tidhkār al-Muqri’ al-muntahī, li-Abī al-Qāsim ‘Alī ibn ‘Uthmān al-ma‘rūf bi-Ibn al-Qāṣiḥ, rāja‘ahu : al-Shaykh ‘Alī al-Ḍabbā‘, Maṭba‘at Muṣṭafá al-Bābī al-Ḥalabī – mṣr-Ṭ : 3, 1373 H, 1954 M.

❊ ❊ ❊

المكتبة العالمية الفريدة لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية